ISSN-L :2617-3158
P-ISSN :2710-107X
E-ISSN :2710-0324

DOI:10.52840

أبحاث

مجلة علمية محكمة ربع سنوية تصدرها كلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة

(المجلد التاسع) (العدد الثالث -سبتمبر ٢٠٢٢م)

www.abhath-ye.com

أبحـــاث

مجلة علمية محكمة ربع سنوية

ISSN-L: 2617-3158

P-ISSN: 2710-107X

E-ISSN: 2710-0324

www.abhath-ye.com

المجلد التاسع ـ العدد الثالث (سبتمبر ٢٠٢٢م)

أبحـــــاث

مجلة علمية محكمة ربع سنوية تصدرها كلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة
متخصصة في نشر الأبحاث المحكمة في مجال العلوم الإنسانية، التي لم يسبق نشرها.

ما ينشر في المجلة يعبر عن آراء الباحثين، ولا يعبر عن رأي المجلة أو هيئة التحرير

حقوق الطبع محفوظة لكلية التربية بالحديدة – جامعة الحديدة
ولا يجوز نسخ المجلة لأغراض تجارية
رقم الإيداع بدار الكتب في صنعاء ٢٠١٤/٢٠١م

توجه المراسلات باسم سكرتير التحرير عبر إيميل المجلة أو عبر العنوان البريدي:
الجمهورية اليمنية – جامعة الحديدة – كلية التربية ـ مجلة أبحـــــــاث
ص.ب (٣١١٤)
الموقع الإلكتروني: www.abhath-ye.com
البريد الإلكتروني: info@abhath-ye.com

الدعم الفني التقني: أ.د. سالم الوصابي

تمت الطباعة بواسطة/ الحكيمي للطباعة والنشر
الحديدة ـ شارع فلسطين
تلفون: ٧٧٧٤٧٩٥٩٦ ٩٦٧+

الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية
ARABIC CITATION INDEX

Humanindex
قاعدة معلومات العلوم الإنسانية

Ref. No. 2020J01
DOI: 10.18576/20201346
اتحاد الجامعات العربية
جامعة الحديدة
شهادة عضوية ٢٠٢٠
2020 Membership Certificate
مجلة: مجلة أبحاث – كلية التربية – جامعة الحديدة
Journal: Abhath Journal -College of Education - University of Hodeidah
أ.د. محمود عبد العاطي
مدير معامل التأثير العربي

شهادة رقم (500-2021)
معامل التأثير العربي
اتحاد الجامعات العربية
مجلة أبحاث
ISSN: 2617-3158
قد حصلت على معامل التأثير العربي لعام 2020 وقدرة 1.32
الاستاذ الدكتور محمود عبد العاطي
مدير مشروع معامل التأثير العربي

شهادة رقم (٢٠٢١-٠٢٦)
معامل التأثير العربي
اتحاد الجامعات العربية
مجلة أبحاث- كلية التربية بجامعة الحديدة(اليمن)
ISSN: 2710-107X
قد حصلت على معامل التأثير العربي لعام ٢٠٢١ وقدرة ٢.٢١
الاستاذ الدكتور محمود عبد العاطي
مدير مشروع معامل التأثير العربي
١٥ أكتوبر ٢٠٢١م

Egyptian Knowledge Bank
بنك المعرفة المصري

الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية

ARABIC CITATION INDEX

السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس تحرير:
مجلة أبحاث - جامعة الحديدة

تهانينا! لقد تم اختيار **مجلة أبحاث - جامعة الحديدة**، (ترقيم دولى 2710-107X) لإدراجها ضمن الكشاف العربى للاستشهادات المرجعية.

وسوف يقوم موفر البيانات الخاص بالكشاف بالإتصال بكم لمتابعة ما يخص الحصول على أعداد المجلة لتحميلها فى صيغة XML ، والتى يتم استضافتها عبر منصة كلاريفيت Clarivate's Web of Science™ . وبمجرد استكمال تجهيز الملفات وتحميل الأعداد، سيصبح المحتوى جاهزاً للعرض.

ولمزيد من التفاصيل عن عملية اختيار المجلات لإدراجها فى الكشاف، وللمزيد عن الكشاف العربى للاستشهادات المرجعية، فيما يلى بعض الروابط الهامة:

عن الكشاف العربى للاستشهادات المرجعية:
http://arcival.ekb.eg/?page=aboutar.html
دليل كلاريفيت للكشاف العربى للاستشهادات المرجعية:
https://clarivate.libguides.com/webofscienceplatform/arci#
معلومات عن الكشاف العربى للاستشهادات المرجعية على منصة شبكة العلوم:
https://clarivate.com/webofsciencegroup/solutions/arabic-citation-index/
لمزيد من الاستفسارات، يمكنكم التواصل مع:
arcival@ekb.eg

تحياتى
الأستاذ الدكتور/ شريف كامل شاهين

رئيس لجنة التقييم بالكشاف العربى للاستشهادات المرجعية

Arab Citation & Impact Factor معامل التأثير والاستشهادات المرجعية العربي
Arab Online Database قاعدة البيانات العربية الرقمية
Arcif Analytics
معرفة e-MAREFA

التاريخ : ٢٠٢١/٩/٢٨

الرقم: L21/784 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة أبحاث المحترم

جامعة الحديدة، كلية التربية، الحديدة، اليمن

تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد أطلق التقرير السنوي السادس للمجلات للعام ٢٠٢١.

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة، جمعية المكتبات المتخصصة العالمية/ فرع الخليج). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "**ارسيف Arcif**" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن(٥١٠٠) عنوان مجلة عربية علمية أوبحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (١٤٠٠) هيئة علمية أو بحثية في (٢٠) دولة عربية (باستثناء دولة جيبوتي وجزر القمر لعدم توفر البيانات). ونجح منها (877) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير عام ٢٠٢١ .

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة أبحاث** الصادرة عن **جامعة الحديدة، كلية التربية، الحديدة، اليمن قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (٣٢) **معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

وكان معامل "**ارسيف Arcif**" لمجلتكم لسنة ٢٠٢١ (**لم نرصد أية استشهادات**)، و صنفت في تخصصها ضمن الفئة (**الرابعة Q4**).

ونأمل حصول مجلتكم على معامل تأثير متقدم في تقرير عام ٢٠٢٢. وبإمكانكم الإعلان عن نجاحكم في الحصول على معايير اعتماد معامل "**ارسيف Arcif**" العالمية سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل أرسيف **Arcif** الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل " **ارسيف** "، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير

" ارسيف Arcif"

+962 6 5548228 -9
+ 962 6 55 19 10 7
info@e-marefa.net
www.e-marefa.net
Amman - Jordan
2351 Amman, 11953 Jordan

المشرف العام

أ.د. محمد الأهدل – رئيس الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. محمد حمد بلغيث – نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس هيئة التحرير

أ.د. يوسف العجيلي

ogail2022@hoduniv.net.ye

مدير التحرير

أ.د. أحمد مذكور

dr.mathkor@hoduniv.net.ye

أعضاء هيئة التحرير

الاسم والتخصص	الجامعة	الدولة	البريد الإلكتروني
أ.د. إبراهيم بن إبراهيم القريبي (أستاذ الحديث وعلومه)	جامعة الحديدة	اليمن	alqoribi2021@gmail.com
أ.د. فيصل علي الزبيدي (أستاذ الفقه)	جامعة الحديدة	اليمن	Fzabidi28@gmail.com
أ.د. محضار الشهاري (أستاذ تكنولوجيا التعليم)	جامعة الحديدة	اليمن	mehdhar61@hotmail.com
أ.د. فطوم علي الأهدل (أستاذ اللغة والنحو)	جامعة الحديدة	اليمن	fattum2022@gmail.com
أ.د. نعمة عياش الزبيدي (أستاذ طرق تدريس اللغة الإنجليزية)	جامعة الحديدة	اليمن	nemahayash2000@yahoo.com
أ.د. سلام عبود السامرائي (أستاذ التفسير)	الجامعة العراقية	العراق	dr_salam1977@yahoo.com
أ.م.د. أحمد إبراهيم يابس (أستاذ الفقه المشارك)	جامعة الحديدة	اليمن	ahmdyabs2@gmail.com
أ.م.د. محمود سعيد الغزالي (أستاذ الفقه وأصوله المشارك)	جامعة الحديدة	اليمن	msgh73@gmail.com
أ.م. د. عبد الله راجحي غانم (أستاذ اللغة والنحو المشارك)	جامعة الحديدة	اليمن	rajehi2@yahoo.com
أ.م.د. نور الدين عوض الكريم إبراهيم (أستاذ الدعوة والثقافة المشارك)	جامعة أم درمان الإسلامية	السودان	nababiker113@gmail.com

الهيئة العلمية الاستشارية

أ.د. قاسم محمد بريه (أستاذ الإدارة) جامعة الحديدة (اليمن)
qasemberih@gmail.com

أ.د. إدريس نغش الجابري (أستاذ باحث في الابستمولوجيا وتاريخ العلوم ومناهجها)
أكاديمية نماء للعلوم الإسلامية والإنسانية بالرباط (المغرب)
d_aljabiry@hotmail.fr

أ.د. عبد المنعم أحمد الجبوري (أستاذ التفسير وعلوم القرآن) الجامعة العراقية (العراق)
Abdulmunem.ahmed1969@gmail.com

أ.د. ماهر إسماعيل صبري محمد (أستاذ المناهج وطرق التدريس وتكنولوجيا التعليم) جامعة بنها (مصر)
Mahersabry2121@yahoo.com

أ.د. محمد حمد بلغيث (أستاذ اللغة الإنجليزية) جامعة الحديدة (اليمن)
Bulgaith72@yahoo.com

أ.د. عز الدين حسن معاد (أستاذ تكنولوجيا التعليم) جامعة الحديدة (اليمن)
drezz1969maad@gmail.com

أ.د. غالب بن محمد الحامضي (أستاذ الحديث وعلومه) جامعة أم القرى (السعودية)
g1h2a@hotmail.com

أ.م.د. فيصل صيفان المقطري (أستاذ المناهج وطرق التدريس المشارك) جامعة الحديدة (اليمن)
saifan7@gmail.com

المراجع اللغوي: (لغة عربيـــة) : أ.د. يوسف العجيلي

المراجع اللغوي (لغة إنجليزية) : د. نائل شامي

التـنسـيـق والإخـــــــــراج: أ.د. أحمد مذكور

تصميم الغلاف: م. عدنان عبده الحسني	**النشر الإلكتروني: أ.د. سالم علي الوصابي**

قواعد النشر

- أن يكون البحث في مجال العلوم الإنسانية.
- ألا يكون البحث منشورا أو مقدما للنشر في مجلة أخرى.
- أن يمثل إضافة علمية.
- أن يتبع الباحث آليات وأساليب البحث العلمي المعتبرة.
- الجودة في الفكرة والأسلوب والمنهج والتوثيق العلمي، والخلو من الأخطاء العلمية واللغوية.
- أن يقدم الباحث سيرته الذاتية.
- يقدم الباحث تعهدًا بعدم تقديم البحث للنشر في أي جهة أخرى.
- يقدم الباحث نسخة إلكترونية من البحث بصيغة (**Word**) يرسل عبر البريد الإلكتروني للمجلة: **info@abhath-ye.com** مدون عليه: **عنوان البحث، واسم الباحث (أو الباحثين)، مع توضيح الرتبة العلمية، والوظيفة الحالية، والتلفون، والبريد الإلكتروني، باللغتين العربية والإنجليزية.**
- يقدم الباحث مستخلصا باللغتين العربية والإنجليزية في حدود (٢٠٠) كلمة يتضمن: **(موضوع البحث، وأهدافه، ومنهجه، وأبرز النتائج والتوصيات، وكلمات مفتاحية لا تزيد عن خمس كلمات).**
- كتابة المصادر والمراجع باللغة العربية، وبالحروف اللاتينية (رومنة المصادر والمراجع).
- يستخدم **خط** (**Lotus Linotype**) للكتابة باللغة العربية، بحجم (١٤) للمتن، وبحجم (١١) للحواشي، **وخط** (**Times New Roman**) للكتابة باللغة الإنجليزية بحجم (١٢)، **مع كتابة العناوين بخط غامق**، وأن يكون الخط في الجداول (إن وجدت) بحجم (١٠).
- يكتب عنوان البحث مع بيانات الباحث يكتب بخط: (**SKR HEAD1**).
- تكتب الحواشي أسفل كل صفحة مرقمة ترقيما مستمرا.
- **تخطيط الصفحة: الورق**: (**العرض**: سم١٧)، (**الارتفاع**: ٢٥سم)، **الهوامش**: ٢ سم من جميع الجهات ما عدا الهامش الأيمن ٢,٥ سم، **هامش التوثيق**: صفر.
- **التباعد بين الأسطر**: (مفرد)، ويمكن تحميل قالب المجلة من الموقع: **abhath-ye.com**
- **رسوم النشر**: (٢٠,٠٠٠) ريالا يمنيا للباحثين اليمنيين من داخل اليمن.
- أن لا يتجاوز البحث (٣٠) صفحة، وما زاد عن ذلك تُدفع رسوم إضافية (١٠٠٠) ريال يمني عن كل صفحة.
- يحصل الباحث من خارج اليمن على نسخة إلكترونية من المجلة ومن مستلة بحثه المنشور.
- الباحث مسؤول عن صحة النتائج والبيانات والاستنتاجات الواردة في البحث ودقتها.
- **التبادل والإهداءات**: توجه الطلبات باسم مدير التحرير.

محتويات العدد

- **تفسير الصحابة رضوان الله عليهم عند الإمام ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن**

د. عواطف أمين يوسف البساطي.....(١ - ٥٣)

- **حكم الْتِقَاطِ الكَمْأةِ والانْتِفَاع بها**

د. سعد بن محمد عبد العزيز التميمي.....(٥٤ - ٧٦)

- **شبهات حول ترتيب آيات القرآن الكريم وسوره والرد عليها**

د. محمد يحيى سعد آل منشط.....(٧٧ - ١٣٤)

- **الأحاديث التي ورد فيها عبارة: (اقرؤوا إن شئتم) "جمعا ودراسة"**

أ. بشائر بنت سليمان السالم.....(١٣٥ - ١٩٦)

- **تأديب الأولاد في ضوء الكتاب والسنة "دراسة تأصيلية موضوعية"**

د. نعيمة بنت عبد العزيز حجازي.....(١٩٧ - ٢٢٣)

- **أدوار التعليم العالي وإسهاماته في تطوير المنظومة التعليمية والتدريبية بالجمهورية اليمنية**

د. خليل محمد الخطيب، أ.د. أحمد محمد مذكور، سلطان قاسم عبد الله.....(٢٢٤ - ٢٦١)

- **تقديم قول التابعي على الصحابي عند ابن جرير**

د. محمد بن صلاح الصاعدي.....(٢٦٢ - ٢٨٢)

- **تقنين مقياس جودة الحياة المختصر الصادر عن منظمة الصحة العالمية** (WHOQOL-BREF) **على عينة من طلبة جامعة صنعاء بالجمهورية اليمنية**

د. عبد السلام حسين الخميسي.....(٢٨٣ - ٣١٢)

- **الحوار بأسلوب المنع في القرآن الكريم**

د. عبد الرحمن بن عبيد الرفدي.....(٣١٣ - ٣٥٤)

- **المعنى في إعراب القرآن**

د. حمود بن عتيق راضي المعبدي.....(٣٥٥ - ٣٨٩)

- **وجوه التفسير في قول الله ﷻ عن المسيح:** ﴿وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ١١٨﴾ **والمسائل المُستنبطة منها، ودلالة الآية، ونظائرها على تحريم الدعاء بالمغفرة لمن مات كافرا**

د. وليد بن عبد المحسن بن أحمد العُمري.....(٣٩٠ - ٤٤٧)

- **برنامج تدريبي مقترح باستخدام القدرات التوافقية وأثره على الأداءات المهارية الهجومية المركبة لدى لناشئي كرة اليد**

د. خالد علي أحمد البرعي.....(٤٤٨ - ٤٨٩)

- **ارتباط القانون الدولي بالعلوم النظرية والتطبيقية**

د. حسين بن جائز العزيزي.....(٤٩٠ - ٥١٦)

افتتاحية العدد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

فهاهي مجلة أبحاث تطـل عليكم أعزاءنا الباحثين والباحثـات من خـلال [العدد الثالث] من [المجلد التاسع] للعام ٢٠٢٢م، وقد حوى هذا الإصدار ثلاثة عشر بحثا في العلوم الإنسانية لباحثين وباحثات من جامعات يمنية وعربية.

إن هيئة تحرير المجلة تعتز بثقة الباحثين من داخل اليمن وخارجه من خلال ما يقدمونه من أبحاث علمية رصينة للنشر، وقد كسبت المجلة ثقة الباحثين من خلال جودة التحكيم مع الالتزام بمواعيد النشر المنتظمة على مدى تسع سنوات.

وهي مناسبة لتقديم الشكر والعرفان للأساتذة المحكمين الذين يبذلون جهودا مشكورة في تقييم الأبحاث والحُكم عليها مع التزامهم بالمواعيد المحددة لفترة التحكيم.

والشكر موصول لأعضاء هيئة التحرير، والهيئة الاستشارية على ما يقدمونه من مقترحات أسهمت بشكل كبير في تطوير المجلة وتجويدها.

ختاما نثمن دعم وتشجيع قيادة الجامعة ممثلة برئيسها **الأستاذ الدكتور/ محمد الأهدل، والأستاذ الدكتور/ محمد بلغيث** – نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، فقد كان لتشجيعهما ودعمهما اللا محدود الأثر الكبير في نجاح المجلة.

رئيس هيئة التحرير

أ.د. يوسف العجيلي

تفسير الصحابة رضوان الله عليهم عند الإمام ابن الفَرَس في كتابه أحكام القرآن

د. عواطف أمين يوسف البساطي

أستاذ التفسير المشارك بقسم القراءات، جامعة أم القرى (المملكة العربية السعودية)

awatef.albesati@hotmail.com

تاريخ تسلم البحث: ٢٢/ ٩/ ٢٠٢١م **تاريخ قبول البحث**: ١٦/ ١٠/ ٢٠٢١م

Doi: 10.52840/1965-009-003-001

الملخص:

الحمد لله رب العالمين وأتم الصلاة على سيد المرسلين وآله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن هذا البحث المعنون ب تفسير الصحابة عند الإمام ابن الفرس الأندلسي- في كتابه أحكام القرآن، حوى مقدمة فيها بعد الحمد والثناء أهمية الموضوع وأسباب اختياري له وخطة البحث ومنهج البحث، وتمهيد فيه التعريف بعنوان البحث تفسير الصحابة عند الإمام ابن الفرس، ثم قسمين وخاتمة وفهارس.

القسم الأول: الدراسة النظرية وفيه: التعريف بكتاب أحكام القرآن للإمام أبي محمد بن الفرس في كتابه أحكام القرآن من حيث، التعريف بالمؤلف- عبدا لمنعم بن الفرس رحمه الله-.

التعريف بكتابه أحكام القرآن، منهج ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن، مصادر ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن.

أما القسم الثاني فتضمّن الدراسة التطبيقية، وفيها عرض لتفسير الصحابة رضوان الله عليهم لآيات الأحكام مرتباً وفق ترتيب المصحف الشريف وهو وفق ترتيب المؤلف.

الخاتمة: وفيها ذكر للنتائج المتحصلة من البحث، وأهم التوصيات.

الكلمات المفتاحية: الفاتحة؛ ابن الفرس، أحكام القرآن.

Exegeses of the Companions According to Imam Ibn Al- Faras Al-'Andalusi in his Book Ahkam Al-Qur'an

Dr. 'Awaatif Amin Youssef Al-Basaati

Associate Professor of Exegesis، Department of Readings،

Umm Al-Qura University (Saudi Arabia)

awatef.albesati@hotmail.com

Date of Receiving the Research: 22/9/2021 **Research Acceptance Date:** 16/10/2021

Doi: 10.52840/1965-009-003-001

Abstract:

The research is titled: Exegeses of the Companions according to Imam Ibn Al- Fors Al-'Andalusi in his book "Ahkam Al-Qur'an" . It contains an introduction which includes: prayers and praise، importance of the topic، reasons for its selection، research plan and methodology; a preface which includes: definition of the research title (exegeses of the Companions according to Imam Ibn Al- Fors); followed by two sections، a conclusion and indexes.

Section one: Theoretical study، which includes: presentation of the book "Ahkam Al-Qur'an" of Imam Abu Muhammad bin Al- Fors، the biography of the author 'Abdul-Mun'im bin Al- Fors، may God have mercy on him، his methodology in the book، and his references.

Section two: Applied study، which consists of: presentation of the exegeses of the Companions – may Allah be pleased with them – of the verses of rulings، arranged according to the order of the Noble Qur'an، which is also the arrangement of the author.

The conclusion: includes the findings obtained from the research and the most important recommendations.

Keywords: Al-Faatihah; Ibn Al-Fors، Provisions of the Qur'an.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن كتاب أحكام القرآن للإمام القاضي أبي محمد عبد المنعم بن الفرس الأندلسي- من الكتب النفيسة في بيان الأحكام الفقهية من القرآن الكريم، حيث تنوعت موارد الإمام ومشاربه فيه، ما دعاني للوقوف عليه واختياره للدراسة؛ واخترت عنواناً لبحثي وسمته: **تفسير الصحابة عند الإمام ابن الفرس رحمه الله.**

أهمية الموضوع:

تتمثل أهمية البحث في أنّ ما نُقل عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضوان الله عليهم لم يتناول القرآن كاملاً، وإنما ما غمض فهمه على معاصريهم ودعت الحاجة إلى بيانه، خاصة وهم أهل اللغة وبلسانهم نزل القرآن، ثم لما تباعد الزمان ازدادت الحاجة إلى البيان فاعتمد على تفسيرهم من بعدهم.. ومنهم الإمام أبو عبد المنعم ابن الفرس الأندلسي رحمه الله في كتابه أحكام القرآن، لذا رأيت من الأهمية جمع آثار الصحابة رضوان الله عليهم عند ابن الفرس باعتبارها مصدر من مصادر التفسير، والتأكيد على جهودهم في التفسير حيث هم من شهد التنزيل وعاصر الوحي.

أسباب اختيار الموضوع:

١) أن الله تعالى أثنى على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في القرآن الكريم(١)، وأنهم صفوة الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام، أنّه منّ على الصحابة وأكرمهم بأن جعلهم عدول هذه الأمة وأئمة الحق(٢)؛ والمتأمل للكتاب والسنة يدرك ما لي للصحابة من مكانة عالية ومنزلة سامية، نالوها بشرف صحبتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وجهادهم معه بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله.

---

(١) بقوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾ [سورة الفتح:٢٩]، وبقوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ﴾ [سورة التوبة:١٠٠].

(٢) بقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ﴾ [سورة البقرة:١٤٣]، وأمر بالاقتداء بهم بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [سورة الأنعام:٩٠].

٢) ثناء النبي صلى الله عليه وسلم عليهم وبيان فضلهم وخيريتهم بقوله: (خير القرون قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم،))

٣) أن كتاب أحكام القرآن لابن الفرس هو الكتاب الأول لمصنفه والذي يظهر شخصيته رحمه الله.

٤) أنه من الكتب التي اعتنت ببيان الأحكام الفقهية استدلالاً من القرآن والسنة.

٥) جودة عرض مؤلفه لمسائل الكتاب وعنايته بذكر الكثير من القواعد الأصولية؛ وتفنيده رحمه الله لكثير من المسائل اللغوية إضافة إلى كثرة ترجيحاته واجتهاداته.

٦) جمع مؤلفه و إيراده لجملة من مسائل علوم القرآن كأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمطلق والمقيد والعموم والخصوص والمجمل والمبين... وغيرها مما يعين القارئ على فهم النص القرآني والوصول إلى المراد منه.

الدراسات السابقة:

لأهمية كتاب أحكام القرآن لابن الفرس، فقد حظى بعناية فائقة وجهد كبير في دراسته بصور شتى كلها تنم عن شرف هذا الكتاب الجليل وعظيم مكانته بين كتب أحكام القرآن، فقد سبقني إلى دراسته جمع من الأفاضل منهم:

١. البندري بنت عبد الرحمن الهويميل، منهج ابن الفرس في ترجيحاته من خلال كتابه أحكام القرآن، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م.

ويتضح الرق بين هذا والبحث وبحثي أن هذا البحث عنت فيه الباحثة وفقها الله إلى بيان ترجيحات الإمام ابن الفرس في آيات الأحكام من خلاله وبيان مستنده في الترجيح.

وهو بعيد عن بحثي حيث بحثي في جمع الآثار التي أوردها رحمه الله عن الصحابة رضوان الله عليهم في كتابه أحكام القر آن.

٢. يعقوب حسن عبد، الظواهر اللغوية عند ابن الفرس الأندلسي في أحكام القرآن، كلية التربية، الجامعة العراقية، العراق ٢٠١٩.

ويتضح الفرق بين هذا والبحث وبحثي أن هذا البحث قصد فيه الباحث وفقه الله إلى الكشف عن الاستعمال الدلالي للمفردة القرآنية من الناحية اللغوية التي استند إليها الإمام ابن الفرس رحمه الله، ودورها في التمييز بين المفردات المتقاربة في المعنى والمختلفة في اللفظ- الفروق اللغوية- وبيان الغريب والمصطلحات اللغوية عنده.

وهو بعيد عن بحثي حيث بحثي في جمع الآثار التي أوردها رحمه الله عن الصحابة رضوان الله عليهم في كتابه أحكام القر آن.

مشكلة البحث:

سيتناول هذا البحث استعراض لتفسير الصحابة للقرآن الكريم عند الإمام عبد المنعم ابن الفرس رحمه الله على اختلاف مصادرهم في التفسير.

يهدف البحث إلى:

١. تنوع مصادر الصحابة في تفسيرهم للقرآن الكريم.

٢. بيرز البحث التفسير الفقهي والتفسير الاجتهادي عند الصحابة رضوان الله عليهم.

٣. الإشارة إلى تاريخ علم تفسير آيات الأحكام.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي لمادة كتاب أحكام القرآن والوقوف على مصادر الإمام عبدالمنعم بن الفرس فيه وأوجزه بالتالي:

٤. عرفت بعنوان البحث (تفسير الصحابة عند الإمام بن الفرس في كتابه أحكام القرآن).

٥. وثقت الآثار التي ذكرها بالرجوع إلى مصادرها.

٦. التعليق على ما يحتاج إلى تعليق.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة ثم الفهارس

المقدمة: فيها بعد الحمد والثناء أهمية الموضوع وأسباب اختياري له وخطة البحث ومنهج البحث.

المبحث الأول: **تعريف تفسير الصحابة وفيه مطالب**:

المطلب الأول: تعريف التفسير

المطلب الثاني: تعريف الصحابة.

المطلب الثالث: مكانة الصحابة و حجية تفسير الصحابة.

المطلب الرابع: مصادر تفسير الصحابة وأشهر المفسرين من الصحابة.

المبحث الثاني: **التعريف بكتاب أحكام القرآن للإمام أبي محمد بن الفرس في كتابه أحكام القرآن** ومؤلفه... وفيه مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف- عبدا لمنعم بن الفرس رحمه الله-

المطلب الثاني: التعريف بكتابه أحكام القرآن.

المطلب الثالث: منهج ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن.

المطلب الرابع: مصادر ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن.

المبحث الثالث: عرض لتفسير الصحابة رضوان الله عليهم لآيات الأحكام عند الإمام ابن الفرس رحمه الله مرتباً وفق ترتيب المصحف الشريف... وفيه مطالب:

المطلب الأول: سورة البقرة.

المطلب الثاني: سورة آعمران.

المطلب الثالث: سورة النساء.

المطلب الرابع: سورة المائدة.

المطلب الخامس: سورة التوبة.

المطلب السادس: سورة الحج.

المطلب السابع: سورة النور.

المطلب الثامن: سورة الفرقان.

المطلب التاسع: سورة ق.

المطلب العاشر: سورة الذاريات.

المطلب الحادي عشر: سورة النجم.

المطلب الثاني عشر: سورة الممتحنة.

المطلب الثالث عشر: سورة الطلاق.

المطلب الرابع عشر: سورة المزمل.

المطلب الخامس عشر: سورة الأعلى.

الخاتمة: وفيها ذكر للنتائج المتحصلة من البحث، وأهم التوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

المبحث الأول: تعريف تفسير الصحابة

المطلب الأول: تعريف التفسير

في اللغة: تدور مادَّةُ» فَسَرَ « في لُغةِ العربِ على معنى البيانِ والكشفِ والوضوحِ(٣). والتفسير قد يقال في يختص بمفردات الألفاظ وغريبها، وفيما يختص بالتأويل، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾(٤) [سورة الفرقان: ٣٣].

تعريف التَّفسير اصطلاحاً: للعلماء في تعريفِ التَّفسيرِ تعبيراتٌ كثيرةٌ منها:

١. **عرَّفَهُ أبو حيان**(ت: ٧٤٥)، فقال: التفسيرُ: علمٌ يُبحثُ فيه عن كيفيةِ النطقِ بألفاظِ القرآنِ، ومدلولاتِها، وأحكامِها الإفراديَّةِ والتركيبيَّةِ، ومعانيها التي تُحمَلُ عليها حالَ التركيبِ، وتتماتُ ذلك »(٥).

٢. **عرَّفه الزَّرْكَشِيُّ** (ت: ٧٩٤) في موضعينِ من كتابِه البرهانِ في علوم القرآن، فقالَ في الموضعِ الأوَّلِ: «علمٌ يُعرفُ به فَهْمُ كتابِ اللهِ المنَزَّلِ على نبيه محمدٍ ﷺ، وبيانُ معانيه، واستخراجُ أحكامِه وحِكَمِهِ »(٦). **وعرَّفه في الموضعِ الثاني** بقوله: «هو عِلْمُ نُزولِ الآيةِ وسورتِها وأقاصيصِها والإشاراتِ النَّازلةِ فيها، ثُمَّ ترتيبُ مكِّيِّها ومدنيِّها، ومحكمِها ومتشابِهها، وناسخِها ومنسوخِها، وخاصِّها وعامِّها، ومطلقِها ومقيدِها، ومجملِها ومفسرِها».

وكلها تعاريف متقاربة في لفظها، ولعل أجمعها وأمنعها وأوْفقها للمعنى اللغوي. **تعريفُ ابن جُزَيٍّ** (ت: ٧٤١) حيث عرّفه قوله: «معنى التَّفسيرِ: شرحُ القرآنِ، وبيانُ معناه، والإفصاحُ بما يقتضيه بنصِّه أو إشارَتِه أو فجواه»(٧).

---

(٣) ينظر في ذلك: مقاييس اللُّغةِ، لابن فارس مادة ف س ر»، تهذيب اللغة أبو منصور ،محمد بن أحمد بن الأزهري (١٨/ ٢٨٢)، لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، ابن منظور(٥/ ٥٥).

(٤) المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ص٦٣٦)،

(٥) البحر المحيط ، لأبي حيان (١ : ٢٦) ، وقد نقله عنه ـ باختصارٍ ـ الكفويُّ في الكليات ، تحقيق : عدنان درويش ، ومحمد المصري (ص : ٢٦٠).

(٦) البرهان في علوم القرآن ، للزركشي (١ : ١٣) .

(٧) التسهيل لعلوم التَّنْزيل، لابن جُزَي (١ : ٦).

المطلب الثاني: تعريف الصحابة

اختلفت الأقوال في تعريف الصحابي(٨): ولعل أولاها في تقديري ما أورده الحافظ بن حجر رحمه الله بقوله: والأصح ما قيل في تعريف الصّحابيّ أنه «من لقي النبيّﷺ في حياته مسلما ومات على إسلامه(٩).

المطلب الثالث: مكانة الصحابة وحجية تفسير الصحابة

مكانة الصحابة وشرف الصحبة فلا تخفى على مسلم فهم الذين أكرمهم الله عز وجل بشرف رؤية خلقه صلى الله عليه وسلم والجلوس معه بل ومصاحبته، وهم الذين شهدوا التنزيل وعاصروا أحداثه، وهم الذين حفظوا الدين ونقلوه لما قولاً وفعلاً، عملاً واعتقاداً، وقد زكاهم الحق سبحانه في كتابه الكريم في مواضع منها:

١. قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [سورة الأنعام: ٩٠].

٢. قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠].

٣. قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾ [سورة التوبة: ١١٩].

٤. قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

٥. قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ﴾ [سورة الفتح: ٢٩].

٦. قوله تعالى: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ٨﴾ [سورة الحشر: ٨].

أما مكانة الصحابة في السنة فيوكده تبويب المحدثين في كتبهم كتاب مسماه فضائل الصحابة، إضافة إلى كتب الآثار والمصنفات والمسانيد في آثار الصحابة رضي الله عنهم من ذلك:

١. ما أخرجه البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدريﷺ قال: قالﷺ: (لا تسبوا أصحابي فلو

---

(٨) ينظر: الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي (ص٩٩-١٠٠)، تدريب الراوي جلال الدين السيوطي، (١/ ١٩٧)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر القرطبي (١/ ٩-١٠).

(٩) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٥ هـ(١/ ٨).

أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)[١٠].

٢. ومنه ما أخرجه البخاري بسنده عن عمران بن حصين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، قال عمران لا أدري أذَكَر النبي صلى الله عليه وسلن بعدُ قرنين أو ثلاثة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن بعدكم قوماً يخونون ولا يُؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن[١١]" .

٣. وبسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: ""يأتي زمان يغزو فئام من الناس فيُقال: فيكم من صحب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيُقال نعم. فيفتح عليه ثم يأتي زمان يغزو فئام من الناس فيُقال: فيكم من صحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيُقال نعم. فيفتح ثم يأتي زمان يغزو فئام من الناس فيُقال: فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيُقال نعم. فيفتح[١٢].

والأصل أن تفسير الصحابي حجة إذا كان ليس له مخالف من الصحابة، وتفسير الصحابة مقدم على تفسير غيرهم، لظفرهم بشريف الصحبة، و مباشرتهم للوقائع والنوازل، وأنهم عاصروا وشهدوا ما قبل الوحي، إضافة إلى ملازمتهم للنبيﷺ، والتعلم منه مباشرة، وسؤاله لكل ما يدور بينهم، وهم عرب خلص والقرآن نزل بلغتهم.

(١٠) الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق، كتاب فضائل الصحابة باب قول النبي صلى الله عليه و سلم (لو كنت متخذا خليلا) حديث (٣٤٧٠)، ومسلم المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضوان الله عليهم، حديث(٢٥٤٠).

(١١) صحيح البخاري كتاب الشهادات، بابٌ لا يشهد على شهادة جوْر إذا أُشهد، حديث(٢٦٥١).

(١٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب، حديث (٢٨٩٧).

المطلب الرابع: مصادر تفسير الصحابة[١٣] أشهر المفسرين من الصحابة

اعتمد الصحابة رضوان الله عليهم في تفسيرهم للقرآن الكريم على أربعة مصادر:

١. القرآن الكريم إما ببيان مجمله أو تخصيصه عامه أو النظر في المطلق ومقيده، والقراءات ونحوها.

٢. النبي صلى الله عليه وسلم، إما بأقواله مباشرة، أو أفعاله صلى الله عليه وسلم.

٣. الاجتهاد والاستنباط.

٤. أهل الكتاب-اليهود والنصارى.

وقد اشتهر بالتفسير من الصحابة، أوضحوا معاني لقرآن الكريم بما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة أو بالواسطة، وكونهم حضروا التنزيل كان معيناً لهم على بيان المراد من كلام الله عز وجل إضافة إلى سلامة عربيتهم التي هي لغة القرآن وقلة الدواخل عليها، هذا ما جعلهم يجتهدون في بيان المعنى وفق الأشهر من لغة العرب؛ ومن أشهر المفسرين من الصحابة رضوان الله عليهم (الخلفاء الأربعة وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير

أما الخلفاء فأكثر من روي عنه منهم علي بن أبي طالب[١٤]، كما أن أكثر الصحابة بياناً للقرآن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، وهذا لا يعني أنه ليس لغير المذكورين تفسيراً أو بيان لآي القرآن الكريم.

(١٣) التفسير والمفسرون، تأليف الدكتور محمد حسين الذهبي، دار احياء التراث العربي، الطبعة الثانية(١٣٩٦٠١٩٧٦م)،(١/ ٦٢-٣٧)، مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، شرحه الدكتور مساعد بن سليمان الطيار، الطبعة الثانية ١٤٢٨ه،دار ابن الجوزي (ص٣١).

(١٤) التفسير والمفسرون، مقدمة في أصول التفسير.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب أحكام القرآن للإمام أبي محمد بن الفرس في كتابه أحكام القرآن ومؤلفه

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف- عبد المنعم بن الفرس رحمه الله(١٥)-

اسمه ونسبه ومولده:

هو عبد المنعم ابن الإمام محمد بن عبد الرحيم بن محمد بن خلف بن سعيد بن هشام الأنصاري الخزرجي، من أهل غرناطة يعرف بابن الفرس، ويُكنى أبا محمد وُلد بغرناطة سنة أربع وعشرين وخمسمائة وقيل غير ذلك.

نشأته:

تربى ابن الفرس رحمه الله في بيت عريق في العلم، ورث العلم من جده عبد الرحيم رحمه الله المتوفى سنة(٥٤٢هـ) فقد كان شيخا محققا في القراءات، وولي الفتيا والشورى.

وأما أبوه فهو محمد بن عبدالرحيم فقد كان عالما حافلا، راويه مكثرا في الحديث وفقيها أصولياً(١٦).

أشهر شيوخه:

تنوعت مشارب الإمام عبدالمنعم بن الفرس التي استقى منها العلوم المختلفة، فقد أخذ القراءة بحرف نافع عن جده، وعلى أبي بكر الخلوف، وتفقه الحديث وأصول الفقه وعلم الكلام عن أبي محمد بن أيوب الشاطبي، وأبي الوليد بن بقوة الدباغ وأكثر عنه وناوله أبو الحسن بن النعمة تفسيره وأبو عامر بعض مصنفاته.

وروى قراءة وسماعاً عن أبي بكر بن الحسين بن بشر، وأبي الحسن بن زياد الله، وأبي عبدالله بن إبراهيم الجذامي.

وأجاز له من الأندلس: ابن برنجال، وابن الطاهر، المحدث وأبو بكر بن العربي، وابن أبي ليلى، وابن قندلة، وأبو الحجاج القضاعي،... وغيرهم.

---

(١٥) من مصادر ترجمته: سير أعلام النبلاء شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد قَايْماز الذهبي (٢١/ ٣٦٢)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢/ ١٣٣)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أبو عبد الله محمد بن عبد الملك المراكشي (٣/ ٤٩). تاريخ قضاة الأندلس (١/ ٦٢)،طبقات المفسرين تصنيف الحافظ شمس الدين بن علي الداودي ، (١/ ٣٦٢) النجوم الزاهرة وابن تغري بردي(٦ / ١٨٠) ، والسيوطي في بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ، جلال الدين السيوطي ، (٢ / ١١٦)

(١٦) تكملة الصلة ابن الآبار (ص٣٦٥)، تاريخ قضاة الأندلس (١/ ٦٢).

ومن أهل المشرق أبو عبدالله المازري، وأبو علي الحسن بن عبدالله بن عمر المقرئ أبو الفضل جعفر بن زيد بن جامع بن الحسن الطائي... وغيرهم

أشهر تلاميذه:

أخذ موروث الإمام عبد المنعم ابن الفرس رحمه الله استقى من بحر علمه خلق كثر من أشهرهم: إسماعيل بن يحيى العطار، وعبد الغني بن محمد، وأبو الحسين يحيى بن عبد الله الداني الكاتب، والشرف المرسي، سمع منه الموطأ؛ ابنه أبو يحيى عبدالرحمن بن عبد المنعم، وابن القطان، وأبو سليمان التجيبي، وابن عبد الحق التلمساني، وأبو العباس بن الرومية... وخلق كثير غيرهم(١٧)

مكانته العلميـة:

إن مكانة الإمام ابن الفرس التعليمية، ونبوغه وتفرده في علوم شتى أكسبه ذكرا في الأوساط العلمية وجعل كلماتهم في حقه تقف شاهداً على رسوخه في العلم؛ ((وكان محققاً للعلوم على تفاريعها وأخذ في كل فن منها وتقدم في حفظ الفقه والبصر بالمسائل مع المشاركة في صناعة الحديث والعكوف عليها وتميز في أبناء عصره بالقيام على الرأي والشفوف عليه(١٨))).

ومن صريح عباراتهم ما قاله الربيع بن سالم يقول: سمعت أبا بكر بن أعبد- وناهيك به من شاهد في هذا الباب- يقول غير مرّة: ما أعلم بالأندلس أعلم بمذهب مالك من عبد المنعم بن الفرس بعد أبي عبد الله بن زرقون(١٩).

قال أبو الربيع بن سالم: سمعت أبا بكر بن الجد- وناهيك به- يقول غير مرة: ما أعلم بالأندلس أحفظ لمذهب مالك من عبد المنعم بن الفرس بعد أبي عبد الله بن زرقون(٢٠).

مؤلفاته:

١. أحكام القرآن: وهو تفسير فقهي لآيات الأحكام، وهو مقصد هذه الورقات.

٢. اختصر كتاب الأحكام السلطانية للإمام الماوردي.

---

(١٧) سير أعلام النبلاء ، (٢١/ ٣٦٤).

(١٨) الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب (١/ ١٢٠).

(١٩) سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٦٤)، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، محمد بن عبد الملك الأنصاري (٣/ ٤٩).

(٢٠) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون (١/ ١٢٠)

٣. وكتاب النسب لأبي عبيد القاسم بن سلام.

٤. كتاب في صناعة الجدل.

وفاته:

اضطرب الإمام ابن الفرس قبل موته بقليل لاختلاف أصابه من علة خدر واستمر به ذلك إلى أن توفي في الرابع من جمادى الآخرة تسع وتسعين وخمسمائة؛ وشهد جنازته خلق لا يحصون عداً وكسر الناس نعشه وتقاسموه تبركاً به رحمه الله(٢١).

ثناء العلماء عليه: ذكره أبو عبد الله التجيبي – في مشيخته – وقال: لقيته بمرسية في سنة ست وستين وخمسمائة – وقت رحلتي إلى أبيه ورأيت من حفظه وذكائه وتفننه في العلوم فأعجبت منه، وكان يحضر معنا التدريس والإلقاء عند أبيه فإذا تكلم أنصت الحاضرون لجودة ما ينصه ولإتقانه واستيفائه بجميع ما يجب أن يذكر في الوقت. وكان نحيف الجسم كثيف المعرفة(٢٢).

المطلب الثاني: التعريف بكتابه أحكام القرآن

أولاً: نسبة كتاب أحكام لابن الفرس:

اشتهرت نسبة كتاب أحكام القرآن لابن الفرس رحمه الله فلا يكاد يذكر هذا الإمام إلا ويتبادر إلى الذهن كتابه أحكام القرآن، غير أني في هذه العجالة أشير إلى بعض ما يؤكد أن هذا الكتاب هو للإمام ابن الفرس الأندلسي بما يلي:

١. أنه جاء منسوباً إليه في جميع نسخ الكتاب المطبوعة والمخطوطة.

٢. استفاضة ذكره في كتب التراجم فلا يكاد يخلو كتاب ترجم له من ذكره له وكأنه علمٌ عليه(٢٣).

٣. نقول العلماء المفسرين والفقهاء الأجلاء لمادته في كتبهم؛ هذا وغيره يؤكد أن كتاب أحكام القرآن هو لمؤلفه الإمام عبد المنعم ابن الفرس رحمه الله.

---

(٢١) المصدر السابق.

(٢٢) المصدر السابق.

(٢٣) ينظر: بغية المتلمس (٢/ ٥٠٦)، الفهرست، لابن النديم (ص٤٣٧)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، (٣/ ٢٦٩)،وانظر: تاريخ قضاة الأندلس (١/ ٦٢)، معجم المؤلفين، عمر بن رضا كحالة (٦ / ١٩٦)، سير أعلام النبلاء (٢١ / ٣٦٥).

ثانياً: طبعات الكتاب:

طبع الكتاب أول مرة بدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان عام ١٩٨٩م، إلا أنها طبعة غير تامة، وطبعته مؤخراً بتمامه دار ابن حزم ببيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، في ثلاث مجلدات، الجزء الأول: بتحقيق الدكتور طه بن علي بوسريح، **من سورة الفاتحة إلى نهاية البقرة**، والجزء الثاني: بتحقيق الدكتورة منجية بنت الهادي النفزي السوايحي، **من سورة آل عمران إلى سورة المائدة**، والجزء الثالث: بتحقيق الدكتور صلاح الدين بو عفيف، **من سورة الأنعام إلى نهاية القرآن**، وأصل هذا التحقيق للكتاب كان ثلاث رسائل للدكتوراه قدمت لكلية الشريعة وأصول الدين، بجامعة الزيتونة، بتونس.

مكانة الكتاب العلمية:

ومما يجلي منزلة هذا الكتاب وعظيم فائدته أن مترجمي مؤلفه الإمام ابن الفرس رحمه الله لا يغفلون ذكره، بل ينسبونه إليه وينوهون به، ففيه يقول الحافظ ابن الأبار القضاعي (ت ٦٥٨هـ): « وألف كتاباً في أحكام القرآن جليل الفائدة من أحسن ما وضع في ذلك، قد رأيته ورويته عن بعض أصحابه»، وقال فيه الحافظ ابن الزبير الغرناطي (ت٧٠٨هـ): «كتاب الأحكام ألفه وهو ابن خمسة وعشرين عاماً، فاستوفى ووفّى».

حظي كتاب أحكام القرآن بدراسات حديثة بلغت سبعاً، إحداها لنيل دكتوراه، وست لنيل دبلوم الدراسات العليا، ورسائل أخرى بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كما تناوله الباحث محمد بن عبد الوهاب أبياط في دراسة بعنوان: «أصول الفقه عند ابن الفرس ومنهج إعماله في التفسير من خلال كتابه أحكام القرآن»، وطبعتها دار ابن حزم.

المطلب الثالث: منهج ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن

افتتح الإمام ابن الفرس الأندلسي تفسيره بمقدمة ضافية موجزة بليغة، ذكر فيها بعد الحمد والثناء أهمية الاشتغال بعلوم القرآن وأنها أساس العلوم الشرعية، ثم بيّن ما ينبغي أن يبتدأ به مريد معرفة علوم القرآن، وأنه معين له على استنباط الأحكام(٢٤)، وبيّن سبب اختلاف العلماء في بعض المسائل(٢٥)، أورد سبب تأليفه للكتاب(٢٦)، أشار إلى الدراسات السابقة

(٢٤) أحكامه (١/ ٣٣).

(٢٥)المصدر السابق (١/ ٣٤).

(٢٦) المصدر السابق.

وجهود العلماء في جمع أحكام القرآن وأنها لا تفي بالغاية المنشودة[٢٧]، أورد رحمه الله الهدف من تأليفه للكتاب. [٢٨]، ذكر في مقدمته أنه استعرض في كتابه مسائل الخلاف. [٢٩]، ذكر فوائد معرفة الخلاف[٣٠]، ختم مقدمته بطلب إعذاره ممن لم يجد في الكتاب بغيته أو وجده مخالفا لمقصده))[٣١].

وبعد هذا الإيجاز البليغ القوي الفريد لمنهجه أفصّل منهجه بقولي:

١. رتّب الكتاب على ترتيب السور في القرآن الكريم مبتدئاً بسورة الفاتحة ثم البقرة ثم آل عمران... وهكذا إلى سورة الناس.

٢. من منهجه أنه بعد ذكره اسم السورة يذكر ما يتعلّق بها من علوم كالمكي والمدني، وما ورد في تسميتها، وسبب نزولها وما فيها من ناسخ ومنسوخ [٣٢].

٣. الترجيح بين الأقوال سواء تفسيرية أم فقهية، ويسلك في عرضها-المسألة- مسلك الرد، بأن يبدأ بالقول المختار دون أن يشعر القارئ بخلاف في المسألة، ثم يعطف عليه القول المخالف ويُصرّح بالترجيح، أو يكتفي بذكره ممرضاً؛ أو يبدأ بالقول المردود، ويحاور قائله ومن خلال المحاورة يظهر القول الراجح عنده[٣٣]؛ والاستدراك على كبار الأئمة[٣٤].

٤. أنه يستنبط ما في الآية من أحكام[٣٥]؛ ويجمع بين الأقوال المتعارضة[٣٦]، وأنه يذكر الحديث دون رده لمصدره أو بيان درجته[٣٧].

---

(٢٧) المصدر السابق.

(٢٨)المصدر السابق.

(٢٩) المصدر السابق.

(٣٠) أحكام ابن الفرس (٣٥-١٣٤).

(٣١)المصدر السابق (١/ ٣٥).

(٣٢)المصدر السابق (٣/ ٣٩٦).

(٣٣) ينظر أحكام ابن الفرس (١/ ٣٧).

(٣٤) ينظر المصدر السابق (١/ ٣٨).

(٣٥)المصدر السابق (٢/ ٣٠٨)، وانظر (١/ ٤٣)،(٣/ ١٥)،(٣/ ٢٠٦)،(٣/ ٢١١).

(٣٦)المصدر السابق (٣/ ٢٣).

٣٧ المصدر السابق (٣/ ٣٩٦).

٥. الربط بين مواد الكتاب(٣٨).

٦. الرد على أهل البدع(٣٩).

المطلب الرابع: مصادر الإمام ابن الفرس في أحكام القرآن

أولاً: تفسير القرآن بالقرآن: وقد تنوع بيان -الإمام ابن الفرس- القرآن للقرآن، فمنه ما هو **بالسياق(٤٠) والمجمل والمبيّن (٤١)، جمع الآيات ذات الموضوع(٤٢)، العموم والخصوص(٤٣).**

ثانياً: تفسير القرآن بالسنة: السنة الشريفة شارحة للقرآن الكريم ومبينة له؛ وبيان السنة للقرآن الكريم يتنوع وله طرق.

مثال ذلك: رحمه الله عند تفسيره لقوله ﷻ: ﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ﴾ آل عمران: ٤٤ قال: استدل جمهور العلماء بهذه الآية على صحة الحكم بالقرعة؛ وكان النبي ﷺ إذا سافر أقرع بين نسائه))(٤٤)، وقال ﷺ: ((لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه(٤٥).

ثالثا: تفسير القرآن بأقوال الصحابة(٤٦) وأقوال التابعين.

لم يكن التابعين رضوان الله عليهم بكبير حاجة إلى تفسير القرآن الكريم، فقد تلقوه عن أشرف أهل الأرض وأجلهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم، وهم أهل اللسان وخير القرون، إضافة إلى سلامة مقصد التابعين وسمو غايتهم، وتنوعت مصادر

---

(٣٨)المصدر السابق (٣/ ٣١٩)،وانظر:(٤/ ٤١٢)،(٣/ ٤٨٤).

(٣٩)المصدر السابق (٣/ ٦٢٣).

(٤٠) الأحكام (١/ ٥٢)، وانظر (١/ ٦٨)،.

(٤١)المصدر السابق (٣/ ٥٦٨)، وانظر: (١/ ٩٦).

(٤٢)المصدر السابق (١/ ١١٩)، وانظر: (١/ ١٠٤)، (٣/ ١٣).

(٤٣)المصدر السابق (١/ ٦٦).

(٤٤) أخرجه البخاري بسنده عن أم المؤمنين عائشة، كتاب الهبة وفضلها، باب هبة المرأة لغير وزجها، حديث (٢٥٩٣).

(٤٥)أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب الاستهام في الآذان حديث (٦١٥)، وانظر:(٣/ ١٠٣)، (٣/ ٢٣)، (٣/ ٢٠٨)، (٣/ ٢٩٢)، (٣/ ٤٧٣).

(٤٦) وهو محل هذه الدراسة وبيانه القسم الثاني منها.

التابعين في تفسير القرآن الكريم فهي: القرآن الكريم.، السنة النبوية، أقوال الصحابة.، أقوال تابعي قرين لتابعي.، الفهم والاجتهاد، اللغة العربية(٤٧).

ومن أمثلة تفسير التابعين عند الإمام القاضي ابن الفرس رحمه الله ما أرده عن عطاء: عند تفسيره لقوله ﷻ: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]. قال: قوله تعالى: ﴿لِلطَّآئِفِينَ﴾ قال عطاء(ت: ١٢٤هـ): الطائفون أهل الطواف؛ وقال ابن جبير(٩٥هـ): هم الغرباء الطارئون على مكة ﴿وَٱلْعَٰكِفِينَ﴾، أهل البلد المقيمون، وقال عطاء المجاورون بمكة(٤٨).

رابعاً: المصادر الأخرى:

أولاً: مصادره من كتب التفسير والقراءات واللغة

من أميز المصادر لابن الفرس **تفسير ابن عطية**(ت: ٥٤٢هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز وقد كثرت نقولات الإمام ابن الفرس رحمه الله عنه. (٤٩)؛ **كتاب جامع البيان في تأويل آي القرآن** لإمام المفسرين محمد بن جرير الطبري(ت: ٣١٠هـ) وقد نقل عنه في مواضع يصعب حصرها. (٥٠)؛ **التفسير الكبير للفخر الرازي مفاتيح الغيب** (ت: ٦٠٤هـ). (٥١)، **غريب القرآن** ابن قتيبة الدينوري(١٠٧هـ) (٥٢)، **مجاز القرآن** لأبي عبيدة معمر بن المثنى(٢٠٩هـ). (٥٣)، **أقوال ابن سلام**(٢٠٠هـ). (٥٤)، **معاني القرآن وإعرابه**

---

(٤٧) القول في تفسير التابعين واسع يضيق المقام عن إيراده هنا للاستزادة انظر: فصول في علم التفسير(ص٣٦-٤٠)، قواعد التفسير(١/ ١٩٩-١٨٨).

(٤٨) أحكام ابن الفرس (١/ ١١٢). وانظر: (١/ ١٥٠)، (٣/ ٢٢١)، (٣/ ٢٩٣)، (٣/ ٤٠٠)، (٣/ ٤١٣)، (٣/ ٤٦٨).

(٤٩)أحكام ابن الفرس (١/ ٤٦)، المحرر الوجيز (١/ ٣٧٥)، وانظر: أحكام ابن الفرس (١/ ٧٩).

(٥٠) أحكام ابن الفرس (١/ ١١٣)، تفسير الطبري (٣/ ٨١)، وانظر: (٣/ ٥١٧).

(٥١)أحكام ابن الفرس (٢/ ٤٢)، التفسير الكبير (٥/ ١٩٧).

(٥٢)أحكام ابن الفرس (١/ ٥٢).

(٥٣) أحكام ابن الفرس (١/ ٩٤)، مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (المتوفى: ٢٠٩هـ) تحقيق محمد فواد سزگين، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة بدون عام ١٣٨١ هـ، (١/ ١٠)، (٣/ ٤٠٣).

(٥٤) أحكام ابن الفرس (٣/ ٨٥).

للزجاج(٣١١هـ). [٥٥]، معاني القرآن النحاس(٣٣٨هـ). [٥٦]، **معاني القرآن** للفراء(٥١٦هـ). [٥٧] **تفسير ابن فورك(٤٠٦هـ)**. [٥٨]، **أحكام القرآن للقاضي** إسماعيل المالكي(٤٣٠هـ). [٥٩] **أحكام القرآن** للإمام أبو بكر بن العربي(٥٤٣هـ) [٦٠]، **أحكام القرآن** للإمام أبو الحسن الكيا الهراسي(٥٠٤هـ). [٦١] و غيرهم من المفسرين.

ومن القراءات مؤلفات مكي بن أبي طالب القيسي(٤٣٧هـ)[٦٢] و نقل عن أئمة اللغة ورؤوس الشعر منهم: عبد الله بن رواحة[٦٣]، والأحوص (١٠٥هـ)[٦٤] حاتم الطائي[٦٥] طرفة بن العبد [٦٦] النابغة الذبياني [٦٧].

(٥٥)المصدر السابق (٣/ ٧٢)، وانظر: (٣/ ٤١٨)..

(٥٦)أحكام ابن الفرس (٣/ ٨٠)، معاني النحاس (٣/ ١٦٩).

(٥٧) أحكام ابن الفرس (٣/ ١٠٣)، وانظر: (٣/ ٢٢٠).

(٥٨) المصدر السابق (٣/ ٤٠).

(٥٩) المصدر السابق (٣/ ٢٢٥)، وانظر: (٣/ ٢٩٥)، (٣/ ٤٦٨)، (٣/ ٢٩٩)، (٣/ ٣٠٨).

(٦٠) (١/ ٨٩)، وانظر:(١/ ٧٨)، (٣/ ٨٠).

(٦١) أحكام ابن الفرس (١/ ١١٢) أحكام الكيا الهراسي (١/ ١٨)، وانظر:(١/ ١١١).

(٦٢) أحكام ابن الفرس (٣/ ٣١٩)، (٣/ ٦٠٥-٦٠٤).

(٦٣) المصدر السابق (٣/ ٤١٨)،

(٦٤) المصدر السابق (٣/ ٦٢).

(٦٥) المصدر السابق (٣/ ٢٣٨).

(٦٦)المصدر السابق (٣/ ٢٣٨).

(٦٧) المصدر السابق (٣/ ٢٣٨).

ثانياً: مصادره من كتب السنة:

صحيح البخاري (٦٨)، سنن أبي داود (٦٩)، وسنن النسائي (٧٠) وممن نقل عنهم الآثار: الإمام أبو جعفر الطحاوي(٧١).

ثالثاً: مصادره من كتب الفقه والعقيدة وأصول الدين.

اتسم كتاب **أحكام القرآن لابن الفرس** بغزارة مادته الخلافية وتأصيل الخلاف وتوجيه الأقوال وذكر أدلتها غير أن القاضي لا يصرح بنقولاته عن غير المالكية إلا في القليل النادر؛ فمن مصادره في فقه مالك؛ الموطأ: وذلك لأنه الكتاب الأول عند المالكية في الفقه والحديث (٧٢)، أقوال الباجي. (٧٣)، أقوال ابن عبد البر(٧٤)، أقوال الإمام ابن المنذر (٧٥)، الموازية لمحمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز (ت ٢٦٩هـ)، وهو من أقدم كتب المالكية، الجامع لمحمد بن سحنون (ت ٢٥٦هـ)، مؤلفات القاضي عبد الوهاب (ت ٤٢٢هـ).

هذه جملة ما ذكره أو أحال عليه من المصادر في فقه مالك في كتابه؛ وقد نقل عن غيره كأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني، والإمام الشافعي، وأحمد وأبي ثور و داود الظاهري... وغيرهم. ومن مصادره في العقيدة أقوال أبي الحسن الأشعري(٧٦).

---

(٦٨) أحكام ابن الفرس (٣/ ٤٨٢)، (٣/ ٥١٣)

(٦٩)المصدر السابق (٣/ ٤٨٢)،

(٧٠) سورة الأنعام من الآية (١٤٥).

(٧١) أحكام ابن الفرس (١/ ٤٠٠).

(٧٢) المصدر السابق (٣/ ٣٠٨).

(٧٣) المصدر السابق (١/ ٧٠)، (١/ ٩٨).

(٧٤) المصدر السابق (١/ ١٥٢).

(٧٥) المصدر السابق (١/ ١٦٥).

(٧٦) المصدر السابق (١/ ٦٨).

المبحث الثالث: عرض لتفسير الصحابة رضوان الله عليهم لآيات الأحكام عند الإمام ابن الفرس رحمه الله

المطلب الأول: سورة البقرة

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣﴾ [سورة البقرة: ٣] قال الإمام ابن الفرس رحمه الله: واختلف في هذه النفقة ما هي؟ فقال يزيد بن القعقاع وابن عباس رضي الله عنه: هي الزكاة(٧٧)، وقال ابن مسعودﷺ: هي نفقة الرجل على أهله(٧٨). وقال الضحاك: هي كل نفقة وهذا هو الصحيح(٧٩). ثم إن الله تبارك وتعالى بين في كتابه(٨٠) على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم درجات الإنفاق في التكليف وأحكامه في الثواب(٨١).

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِيٓ أُوفِ بِعَهۡدِكُمۡ وَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ٤٠ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلۡتُ مُصَدِّقٗا لِّمَا مَعَكُمۡ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦۖ وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا وَإِيَّٰيَ فَٱتَّقُونِ ٤١﴾ [سورة البقرة: ٤٠-٤١] قال ابن عباسﷺ وجمهور العلماء: بل الخطاب لجميع بني إسرائيل في مدة النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنهم وكافرهم. والضمير في {عليكم} يراد به على آبائكم(٨٢).

وفي هذه الآية ما يدل على وجوب شكر نعمة الله(٨٣).

---

(٧٧) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر (١/ ٢٤٣)،تفسير ابن أبي حاتم (٧٧) وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١/ ٢٦٢).

(٧٨) المصادر السابقة.

(٧٩) وهو الذي رجحه الإمام الطبري ينظر:(١/ ٢٤٣)، والإمام أبوبكر بن العربي بقوله :(عام في كل نفقة) ينظر: أحكام القرآن للإمام أبي بكر ابن العربي (١/ ٣٦).

(٨٠) يريد قول الحق سبحانه: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلۡ مَآ أَنفَقۡتُم مِّنۡ خَيۡرٖ فَلِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۗ وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٞ ٢١٥﴾ [سورة البقرة:٢١٥].

(٨١) يدل عليه ما أخرجه أبو داود بسنده عن أبي هريرة، قال: أمرَ النبيﷺ بالصَّدَقَة، فقال رجل: يا رسولَ الله، عندي دينارٌ، قال: "تَصَدقْ به على نفسك" قال: عندي آخرُ، قال: "تَصَدَّقْ به على وَلَدِكَ" قال: عندي آخر، قال: "تَصَدَّق به على زوجتِك – أو زوجك –" قال: عندي آخرُ، قال: "تصدَّق به على خادِمِك" قال: عندي آخرُ، قال: "أنتَ أبْصَرُ" . ينظر: سنن أبو داود حديث (١٦٩١)، وانظر مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث (٧٤١٣).

(٨٢) وانظر تفسير الطبري (١/ ٥٥٥)،

(٨٣) أحكامه (١/ ٥٨).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة البقرة: ١٢٥]؛ {للطائفين} قال ابن عباسﷺ: المصلون(٨٤).

وقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]. ذهب بعضهم إلى أن معناها إن حبسكم خوف عدو أو مرض أو وجه من وجوه المنع. وإلى هذا ذهب مجاهد وقتادة وغيرهما. وروي عن ابن عباس. وذهب ابن عباسﷺ في رواية أخرى عنه إلى أن المعنى إن أحصر أحدكم بعدو ولا بمرض(٨٥).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (ظاهر الآية شمول الإحصار لكل مانع من إتمام النسك، فكل ما يمنع من إتمام النسك فإنه يجوز التحلل به، وعليه الهدي؛ أما الإحصار بالعدو فأظنه محل إجماع فيتحلل بالنص والإجماع؛ النص: تحلل الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديبية، والإجماع: لا نعلم في هذا مخالفاً(٨٦).

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قال ابن عباسﷺ(٨٧)، ومجاهد: أهل الحرم كلهم حاضرو(٨٨).

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: (الصحيح أنهم من كانوا داخل حدود الحرم(٨٩).) والإجماع نقله الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره(٩٠).

---

(٨٤)أحكامه (١/ ١١٢).

(٨٥) أحكامه (١/ ٢٣٦)، تفسير الطبري (٢/ ٣٢)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، الرازي (١/ ٣٥٥).

(٨٦) تفسير القرآن العظيم لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، (٢/ ٣٨٩).

(٨٧) تفسير الطبري (٢/ ٣٢)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، ـ(١/ ٣٥٥).

(٨٨) أحكامه (١/ ٢٣٦)،

(٨٩) ينظر تفسيره (٣/ ٤١٠). ينظر: أحكام ابن العربي (١/ ١٧٨).

(٩٠) تفسير الطبري (٢/ ٣٢).

قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾ [سورة البقرة: ١٩٧]، واختلف في أشهر الحج على ثلاثة أقوال، فروي عن مالك روايتان:

إحداهما: أن أشهر الحج: شوال وذو القعدة وذو الحج كله، وهو قول ابن مسعودﷺ[٩١]، وابن عمرﷺ[٩٢]؛ والثانية: أنها شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة، وهو قول ابن عباسﷺ[٩٣].

وعلى هذا فإنه لا ينعقد الإحرام بالحج إلا في أشهر الحج، وإليه ذهب فقيه المحدثين الإمام ابن خزيمة في صحيحه(٩٤). قال الإمام ابن الفرس: وهذا الخلاف إذا اعتبر إنما هو خلاف في العبارة. (٩٥)

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾﴾ [سورة البقرة: ١٩٨].

المشعر الحرام جمع كله، وهو ما بين جبلي المزدلفة من حد مفضي مأزمي عرفة إلى بطن محسر قال ذلك ابن عباسﷺ[٩٦]وابن جبير، والربيع، وابن عمرﷺ[٩٧]، ومجاهد، فهي كلها مشعر، إلا بطن محسر(٩٨).

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾ [سورة البقرة:

(٩١) تفسير الطبري ٤(/ ١١٥)، تفسير ابن كثير (٢/ ١٠٤).

(٩٢)رواه البخاري معلقاً، كتاب الحج/ باب قوله تعالى: الحج أشهر معلومات...حديث (١٥٦٠)، تفسير ابن كثير (٢/ ١٠٤).

(٩٣) تفسير الطبري ٤(/ ١١٥)، تفسير ابن كثير (٢/ ١٠٤).

(٩٤) حيث بوّب للمسألة؛ ينظر: كتاب المناسك، باب النهي عن الإحرام بالحج في غير أشهر الحج، حديث (٢٥٩٧).

(٩٥) أحكام القرآن (١/ ٢٥٦).

(٩٦) تفسير ابن كثير (٢/ ١١٨).

(٩٧) المصدر السابق (٢/ ١١٨).

(٩٨) أحكام القرآن- ابن الفرس-(١/ ٢٦٣-٢٦٢).

٢٠٣]. الأيام المعدودات الثلاثة التي بعد يوم النحر، وهي أيام التشريق وليس يوم النحر من ((المعدودات))، و ((المعلومات)) يوم النحر ويومان بعده، فيوم النحر معلوم غير معدود، واليوم الرابع ليوم النحر معدود غير معلوم، واليومان اللذان بعده معلومان معدودان، هكذا روى نافع عن ابن عمر رضي الله عنه[٩٩]، وهو قول مالك وغيره. وقال ابن عباس رضي الله عنه[١٠٠] وغيره: ((المعدودات)) العشر، و ((المعلومات)) أيام النحر[١٠١].

وعلى كلٍ فالآية في التحريض على زيادة العمل الصالح في هذه الأيام لقلة عددها وعظم الأجر فيها.

قوله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتۡ قُلُوبُكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٞ ٢٢٥﴾ [سورة البقرة: ٢٢٥]. اختلف في لغو اليمين الذي يؤاخذكم الله تعالى به ما هو؟ فقال ابن عباس[١٠٢]،: لغو اليمين قول الرجل في درج كلامه واستعماله في المحاورة لا والله، وبلى والله، ودون قصد اليمين.

وقال أبو هريرة، وابن عباس أيضًا: لغو اليمين ما حلف به الرجل على يقينه، وكشف الغيب خلاف ذلك[١٠٣].

---

(٩٩) تفسير الطبري (٤/ ٢٠٦)، تفسير ابن أب حاتم(٣/ ٣٦١)، تفسير ابن كثير(٢/ ١٢٥)

(١٠٠) المصادر السابقة.

(١٠١) أحكام القرآن- ابن الفرس- (١/ ٢٦٩-٢٦٨)، وقد اختلف العلماء رحمهم الله في تحديد هذه الأيام – المعلومات والمعدودات- على قولين:

القول الأول: أن المراد بالمعلومات: العاشر والحادي عشر والثاني عشر من ذي الحجة، وعلى هذا القول لا يصح في الثالث عشر إذ هو ليس معلوماً.

القول الثاني: أما المعدودات فهي: اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر؛ ويترتب عليه أنّ اليوم العاشر يوم معلوم غير معدود، واليوم الحادي عشر والثاني عشر يومان معدودان معلومان، والثالث عشر معدود معلوم.

ينظر: أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص،(١/ ٣٥)،أحكام الكيا الهراسي(١/ ١٧٧)،أحكام ابن العربي(١/ ١٤٠-١٤١)، المحرر(٢/ ١٣٣)..

(١٠٢) أحكام القرآن- ابن الفرس- (١/ ٣٠١)، الطبري (٤/ ٤٢٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٠٩)، تفسير ابن كثير(٢/ ١٦٧).

(١٠٣) أحكام القرآن- ابن الفرس- (١/ ٣٠١)، الطبري (٤/ ٤٢٨)، تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٠٩)، تفسير ابن كثير (٢/ ١٦٧).

قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [سورة البقرة: ٢٢٨-٢٢٩]. واختلفوا بماذا تحل؟ فقال قوم لا تحل للأزواج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة، وهو قول أبي بكر، وعمر وعثمان، وعلي، وابن عباس(١٠٤)، وابن مسعود، وأبي موسى، وعبادة بن الصامت، وأبي الدرداء(١٠٥)، وقال قوم: إذا طهرت من الثالثة انقضت العدة قبل الغسل، وهو قول سعيد بن جبير وطاووس؛ ومن قال: إن القروء: هي الأطهار وهو مذهب مالك رحمه الله، والشافعي وأبي ثور، وابن عمر، وعائشة(١٠٦)، والقاسم، وسالم، قالوا: إذا رأت المرأة الدم من الحيضة الثالثة حلت للأزواج(١٠٧).

وفي تقديري هذا هو الأصح، وهو الذي رجحه الشيخ السعدي بقوله: (الصحيح أن القرء، الحيض(١٠٨)).

قوله تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾ [سورة البقرة: ٢٣٠-٢٣١]. قال ابن عباس(١٠٩) وغيره هذا ابتداء الطلقة الثالثة. فالتسريح التقدم هو ترك المرأة حتى تتم عدتها من

(١٠٤) تفسير الطبري (٤/ ٥١٨)، تفسير ابن كثير (٢/ ١٧٦).

(١٠٥) المصدران السابقان.

(١٠٦) المصدران السابقان.

(١٠٧) أحكام ابن الفرس (١/ ٣١٨-٣١٧)، ينظر التفصيل في أحكام ابن العربي(١/ ٢٣٣-٢٣١).

(١٠٨) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ص: ١٠١).

(١٠٩) تفسير الطبري (٤/ ٥٨٦)، تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٤٢٣)، زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (١/ ٢٠٤).

الثانية. وقوله: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ﴾ يعني بهذه الطلقة الثالثة(١١٠)، وعليه فإن المرأة لا تحل لزوجها الأول بعد التطليقة الثالثة حتى تنكح زوجاً غير الأول، وهو ظاهر من منطوق الآية وسياقها، ويدل عليه أيضاً حديث رفاعة القرظي عند الإمام البخاري: عن عائشة رضي الله عنها: جاءت امرأة رفاعة القرظي النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: كنت عند رفاعة، فطلقني، فأبت طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير إنما معه مثل هدبة الثوب، فقال: «**أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك**(١١١). »

قوله تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدۡ فَرَضۡتُمۡ لَهُنَّ فَرِيضَةٗ فَنِصۡفُ مَا فَرَضۡتُمۡ إِلَّآ أَن يَعۡفُونَ أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِۚ وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ٢٣٧﴾ [سورة البقرة: ٢٣٧]. ذهبت فرقة إلى أن الذي بيده عقدة النكاح الزوج، عفوه أن يدفع الصداق كاملًا وليس عليه غير نصفه، قاله علي بن أبي طالب(١١٢)ﷺ، وابن عباس(١١٣)ﷺأيضًا(١١٤).

والصحيح أن الذي بيده عقدة النكاح الزوج وهو ما رجحه أهل العلم منهم الطبري رحمه الله(١١٥). السعدي رحمه الله(١١٦).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧﴾ [سورة البقرة: ٢٦٧]؛ اختلف في تأويله، فقال ابن عباس والبراء(١١٧) وغيرهما: معناه

(١١٠) أحكام ابن الفرس (١/ ٣٢٧).

(١١١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري ، باب إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة، حديث (٥٣١٧) و كتاب الشهادات، باب شهادة المختبي، حديث (٢٦٣٩).

(١١٢) تفسير الطبري (٥/ ١٥٦).

(١١٣)المصدر السابق (٥/ ١٥٧).

(١١٤) أحكام ابن الفرس (١/ ٣٦١).

(١١٥) تفسير الطبري (٥/ ١٥٨).

(١١٦) تفسير السعدي (ص١٠٥).

(١١٧) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٥٢٨)، تفسير الطبري (٥/ ٥٦٤)، المحرر الوجيز (٢/ ٢٦٣).

بآخذيه في ديونكم وحقوقكم عند الناس إلا بأن تتساهلوا في ذلك وتتركون من حقوقكم وأنتم تكرهون، فلا تفعلوا مع الله ما لا ترضونه لأنفسكم. وقال الحسن: معنى ذلك ولستم بآخذيه لو وجدتموه في السوق يباع إلا أن يهضم لكم من ثمنه. وقال البراء أيضًا(١١٨): المعنى لستم بآخذيه ولو أهدي لكم إلا أن تستحيوا من المُهْدي(١١٩).

المطلب الثاني: سورة آل عمران.

قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَـٰتُۢ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [سورة آل عمران: ٩٧]. اختلف في تأويله، فقال ابن عباس رضي الله عنه(١٢٠): أي من زعم أن الحج ليس بفرض، ففسر الكفر بذلك. (١٢١)، والآية تدل على أن الحج فريضة من فرائض هذا الدين بل ركن الإسلام الخامس، فمن جحده كفر، يُقام عليها ما يُقام على من جحد الصلاة من الاستتابة أو القتل.

المطلب الثالث: سورة النساء

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾﴾ [سورة النساء: ٣]. اختلف في تأويل هذه الآية، فقال ابن عباس(١٢٢) وابن جبير وغيرهما: المعنى: وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى، فكذلك خافوا في النساء لأنهم كانوا يتحرجون في اليتامى ولا يتحرجون في النساء، وقالت عائشة(١٢٣) رضي الله عنها: هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها، فيريد أن يتزوجها من غير أن يقسط في صداقها

(١١٨) المصدران السابقان.

(١١٩) أحكام ابن الفرس (١/ ٣٩١).

(١٢٠) تفسير الطبري (٦/ ٤٧)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (١/ ٤٨٠).

(١٢١) أحكام ابن الفرس (١/ ٢/ ٢٥).

(١٢٢) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٨٥٧)، تفسير الطبري (٧/ ٥٣١).

(١٢٣) المصدران السابقان.

فيعطيها أدنى من سنة صداقها، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا فيهن فيكملوا الصداق، أمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن(١٢٤).

قال القرطبيُّ: (اتَّفق كلُّ مَن يعاني العلوم على أن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ ليس له مفهوم؛ إذ قد أجمع المسلمون على أنَّ من لم يخف القسط في اليتامى له أن ينكِحَ أكثرَ من واحدة: اثنتين أو ثلاثًا أو أربعًا كمَن خاف. فدلَّ على أنَّ الآية نزلت جوابًا لمن خاف ذلك، وأنَّ حُكمها أعمُّ من ذلك(١٢٥)).

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾، اختلف في معناه فقيل: معناه أن لا تجوروا عن الحق وتميلوا، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما(١٢٦).

قال الواحديُّ: (ومعنى تَعُولُوا: تَميلُوا وتَجورُوا، عن جميعِ المفسِّرين(١٢٧)، وهو مذهب جمهور المفسرين(١٢٨)؛ لأنَّ الخلافَ في ذلك واقعٌ بين السَّلف.

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾ [سورة النساء: ١١]، يريد: إن كانت الوارثة واحدة بنتًا فلها النصف لا غير، وإن كان فضل ولم يكن وارث غيرها كان لبيت المال.

وقد اختلف فيما يفضل عنها عن سائر أهل الفرائض ما عدا الزوج والزوجة، هل يرد عليه ماله أم يكون لبيت مال المسلمين؟ فإن لم يكن بيت مال المسلمين فللفقراء، فذهب مالك وأكثر العلماء إلى أنه لا يرد شيء على ذوي السهام، وأن الفاضل من المال يكون لبيت المال والفقراء.

---

(١٢٤) أحكام ابن الفرس (٢/ ٤٤)، يُنظر: ((تفسير ابن كثير)) (٢/ ٢٠٨)، أحكام ابن العربي (٢/ ٣٦١) ((تفسير السعدي)) (ص: ١٦٤)، تفسير القرآن الكريم، لفضيلة العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين (١/ ٢٦).

(١٢٥) الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي،(٥/ ١٣).

(١٢٦) أحكام ابن الفرس (٢/ ٥٣)، والأثر أخرجه الطبري (٧/ ٥٥١)، وقيل: ألا يكثر عيالكم، وقيل: ألا تضلوا. ينظر: تفسير ابن كثير(٢/ ٢١٣)، أحكام ابن العربي(٢/ ٣٦٩) .

(١٢٧) التفسير الوسيط أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، (٢/ ٩).

(١٢٨) يُنظر: الإجماع في التفسير للخضيري (ص: ٢٥٣-٢٥٤).

وذهب علي بن أبي طالب[١٢٩] رضي الله تعالى عنه إلى أنه يرد عليهم ما فضل عن سهامهم إلا الزوج والزوجة فلا يرد عليهما. وذهب ابن مسعود[١٣٠]ﷺ إلى الرد، إلا أنه لا يرد على ستة: الزوج والزوجة، والأخت للأم مع الأم، والأخت للأب مع الأخت الشقيقة وبنت الابن مع البنت والجدة مع ذي سهم غير الزوجين[١٣١].

قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ﴾[النساء: ١٢]، واختلف في المسألة الحمارية وتسمى أيضًا المشتركة[١٣٢]، وهي زوج وأم وإخوة لأم وإخوة أشقاء، فذهب قوم إلى أن الزوج يأخذ النصف والأم السدس، والإخوة لأم الثلث ولا يكون للأشقاء شيء، قالوا: لأنهم عصبة وقد استغرقت الفرائض المال، وهو قول علي ﷺ وأُبي ﷺ وابن مسعود ﷺ وأبي موسى ﷺ[١٣٣].

قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٢٣﴾ [سورة النساء: ٢٣]، اختلف في أمهات المرأة بماذا يحرمن، هل بالعقد خاصة أو بالوطئ مع العقد؟ فذهب الجمهور إلى أنهن يحرمن بالعقد خاصة. وذهب علي بن أبي طالب[١٣٤] وغيره إلى أنهن لا يحرمن إلا بالوطئ. وجاء عن ابن عباس كلا القولين. وقال زيد بن ثابت: إن طلق البنت قبل الدخول تزوج إن شاء، وإن ماتت عنده قبل الدخول لم يتزوج، فهذه ثلاثة أقوال لقوله. والصحيح ما ذهب إليه الجمهور؛ لقوله: {وأمهات نسائكم}، فأطلق

(١٢٩) تفسير الطبري (٦/ ٤٦١)، تفسير ابن كثير (٢/ ٢٢٦)، تفسير السعدي (ص: ١٦٦)

(١٣٠) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٢٦)، الجامع لأحكام القرآن "للقرطبي (٥/ ٧٩)

(١٣١) أحكام ابن الفرس (٢/ ٨٤).

(١٣٢) ينظر تفصيل المسألة في: معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري ، أبو إسحاق الزجاج (٢/ ٢٦)، فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني (١/ ١٠٥)، الجامع لأحكام القرآن (٥/ ٧٩)، الإشراف على مذاهب العلماء ، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (١/ ٢٦٧).

(١٣٣) أحكام ابن الفرس (٢/ ٩٧)، وانظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (٢/ ٢٣١).

(١٣٤) تفسير الطبري (٨/ ١٤٥).

ولم يشترط كما فعل في الربائب(١٣٥).

قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [سورة النساء: ٢٥]: اختلف في الطول ما هو؟ فقال ابن عباس وغيره ومالك وأصحابه: الطول هنا: السعة في المال(١٣٦).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [سورة النساء: ٥٨-٥٩]. اختلف في المخاطب بالآية، فقال ابن عباس وغيره: هي عامة في كل مؤتمن على شيء، وقال علي بن أبي طالب وغيره: هي خطاب لولاة المسلمين أمروا بأداء الأمانة لمن ولوا عليه، وهذا اختبار الطبري. وقال ابن عباس: الآية في الولاة، أمروا أن يعضلوا النساء في النشوز ونحوه، ويردوهن إلى أزواجهن(١٣٧).

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [سورة النساء: ٩٣]، تنازع الناس في تأويلها على حسب اختلاف مذاهبهم في قبول التوبة من القاتل وإنفاذ الوعيد عليه، فمن رأى أنه لا توبة له، وأن الوعيد لاحق به ابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وزيد بن ثابت وغيرهم(١٣٨).

المطلب الرابع: سورة المائدة

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾ [سورة المائدة: ٦]، ذهب قوم إلى أن النوم ليس بحدث ولا بسبب للحدث، فلا يجب الوضوء على من نام إلا بيقين خروج

(١٣٥) أحكام ابن الفرس (٢/ ١٣٢).
(١٣٦) تفسير الطبري (٦/ ٥٩٥-٥٩٤)، تفسير ابن كثير (٢/ ٢٦٠)، أحكام ابن الفرس (٢/ ١٤٢).
(١٣٧) أحكام ابن الفرس (٢/ ٢١٧).
(١٣٨)المصدر السابق (١/ ٢٤٧).

الحدث، وهو قول أبي موسى الأشعري(١٣٩) وغيره(١٤٠). والثابت أنّ النوم الخفيف ليس حدث ولا ينقض الوضوء، يدل على ذلك ما أخرجه مسلم عن قتادةَ قال: سِمعْتُ أَنَسًا، يقول: **(كان أصحابُ رَسولِ اللهﷺ ينامونَ ثم يُصَلُّونَ ولا يتوضَّؤون.**) قال: قلتُ: سِمْعتَه من أنسٍ قال: إي والله(١٤١).

قوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔاۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة المائدة: ٤٢] روي عن ابن مسعودﷺ أنه قال: السحت أن يقضي الرجل لأخيه حاجة فيهدي إليه هدية فيقبلها(١٤٢). وروي عن عليﷺ عنه، قال: السحت الرشوة في الحكم، ومهر البغي، وعسيب الفحل، وكسب الحجام، وثمن الكلب، وثمن الخمر، وثمن الميتة، وحلوان الكاهن، والاستعجال في المعصية(١٤٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: السُّحت أَي الْحَرَام سمي بذلك لِأَنَّهُ يسحت المَال أَي يهلكه وَقيل المُرَاد بِهِ الرِّشْوَة. (١٤٤).

وقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْۚ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [سورة المائدة: ٨٩]. وقد اختلف العلماء في تحصيل اللغو وتحصيل ما

---

(١٣٩) تفسير الطبري (١٠/ ٨)، قال ابن العربي رحمه الله: ولم يثبت ذلك عندي عنه. الأحكام (٢/ ٣٧).

(١٤٠) أحكام ابن الفرس (٢/ ٣٥٦)، منهم: سعد بن أبي وقاص تفسير الطبري (١٠/ ٨)، وجابر بن عبد الله تفسير الطبري (١٠/ ١١).

(١٤١) صحيح مسلم كتاب الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء، حديث (١٩٦)، وانظر تفصيل المسألة في: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (٤/ ٧٣).

(١٤٢) تفسير الطبري (١٠/ ٣٢٠)، تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١١٣٤)، تفسير القرآن العظيم (٣/ ١١٧).

(١٤٣) أحكام ابن الفرس (٢/ ٤٢٤)، وانظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٢٣-٣٢٢)، التفسير من سنن سعيد بن منصور، (٤/ ١٤٦٧)، وابن أبي شيبة في المُصَنَّف، (٦ / ٥٨٨) رقم (٢١٣٦)، عبد الرزاق في" المصنف، (٨ / ١٤٧ رقم ١٤٦٦٤).

(١٤٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٤/ ٤٥٤)، وانظر: المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (٣٩٩).

عقدت به الأيمان اختلافًا كثيرًا، فروي عن ابن عباس(١٤٥)ﷺ أنه قال: لما حرموا الطيبات من المآكل حلفوا على ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأبان أن الحلف لا يحرم شيئًا، فاللغو في الآية على هذا هو تحريم ما أحل الله تعالى، والمراد بقوله تعالى: {بما عقدتم الأيمان}، الأيمان التي حلفوا بها على ذلك التحريم، فجعل تعالى في الأيمان كفارة، ولم يجعل في التحريم شيئًا؛ وروي أيضًا عن عائشة(١٤٦) رضي الله عنها موقوفًا أنها قالت: لغو اليمين: لا والله، بلى والله(١٤٧).

المطلب الخامس: سورة التوبة

قوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣﴾﴾ [سورة التوبة: ٣]: أي إعلام منه. وقوله تعالى: {أَذَٰنٌ} اختلف الناس فيه فقال عمر وابنه(١٤٨) وغيرهما هو يوم عرفة، وقيل هو يوم النحر وهو قول أبي هريرة(١٤٩)، والقولان عن علي(١٥٠) مرويان(١٥١).

قوله تعالى: ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [سورة التوبة: ٨٧]: قال ابن عباسﷺ: كانوا خائفين من الظهور فأمروا أن يجعلوا بيوتهم قبلة فيصلوا في بيوتهم(١٥٢). وفيه دليل على أن الصلاة في المساجد أفضل إلا لعذر(١٥٣).

---

(١٤٥) تفسير الطبري (١٠/ ٥٢٤)، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، (٢/ ٢٢٠).

(١٤٦) تفسير الطبري (١٠/ ٥٢٦)، تفسير عبد الرزاق، (١/ ٣٤٢)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، (٤/ ١١٨٩).

(١٤٧) أحكام ابن الفرس (٢/ ٤٥٧).

(١٤٨) تفسير الطبري (١٤/ ١١٢)، تفسير ابن أبي حاتم (١٧/ ٤٧)، تفسير ابن كثير (٤/ ١٠٣).

(١٤٩) تفسير الطبري (١٤/ ١١٢)، تفسير ابن أبي حاتم (١٧/ ٤٧)، تفسير ابن كثير (٤/ ١٠٣).

(١٥٠) تفسير الطبري (١٤/ ١١٢)، تفسير ابن أبي حاتم (١٧/ ٤٧)، تفسير ابن كثير(٤/ ١٠٣).

(١٥١) أحكام ابن الفرس (٣/ ١١٦)، وانظر: أحكام ابن العربي (٢/ ٣٧٣-٣٧٢).

(١٥٢) تفسير الطبري (١٥/ ١٧٢)، المحرر الوجيز (٣/ ١٨٣).

(١٥٣) أحكام ابن الفرس (٣/ ٢٠٦)، تفسير القرطبي (٨/ ٣٧٢)، ويدل على فضيلة الصلاة في المساجد ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه:(عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: (مَن تطهَّرَ في بيته، ثم مَشَى إلى بيتٍ من بيوتِ الله؛ ليقضيَ فريضةً مِن فرائضِ الله، كانَتْ خُطواتُه: إحداهما تحطُّ خطيئةً، والأخرى ترفع درجةً)،أخرجه مسلم في المساجد، حديث(٦٦٦)، وعنه رضي الله عنه:(ألَا أدلُّكم =

المطلب السادس: سورة الحج

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ ٱلَّذِي جَعَلۡنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلۡعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلۡبَادِۚ وَمَن يُرِدۡ فِيهِ بِإِلۡحَادِۭ بِظُلۡمٖ نُّذِقۡهُ مِنۡ عَذَابٍ أَلِيمٖ ٢٥﴾ [سورة الحج: ٢٥]: وأصل الإلحاد(١٥٤): الميل. وقد اختلف في المراد به، فقيل جميع ما يقال فيه ظلم لأن كل ظلم ميل(١٥٥)، حتى أن عبد الله بن عمر كان يتوقى معاتبة أحد بمكة حتى يخرج إلى الحل؛ وقيل الإلحاد: جميع المعاصي ولعظم حرمة المكان توعد الله تعالى علانية السيئة فيه ومن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب بذلك إلا بمكة. إلى هذا ذهب جماعة من الصحابة منهم ابن مسعودﷺ(١٥٦) وغيره(١٥٧) وقال ابن مسعودﷺ(١٥٨): الإلحاد في الآية الشرك. وقال أيضًا هو استحلال الحرام وحرمته. وقال مجاهد هو العمل السيئ فيه. وقال عبد الله بن عمرﷺ(١٥٩): وقول لا والله بلى والله بمكة من الإلحاد. وروي عن عمرﷺ أنه قال: هم المحتكرون للطعام بمكة. والإلحاد بالظلم يعم جميع المعاصي فينبغي أن يحمل على عمومه ولا يخصص به شيء دون شيء إلا على جهة المثال(١٦٠).

=

على ما يَمْحو اللهُ به الخطايا، ويرفعُ به الدرجاتِ؟ قالوا: بلي يا رسولَ الله، قال: إسباغُ الوضوءِ على المكارهِ، وكثرةُ الخُطا إلى المساجدِ، وانتظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ؛ فذَلِكُم الرِّباط.)،حديث(٢٥١).

(١٥٤) قال ابن فارس: اللام والحاء والدال أصل يدل على ميل عن استقامة. يقال: ألحد الرجل، إذ مال عن طريقة الحق والإيمان. مقاييس اللغة معجم مقاييس اللغة،(٥/ ٢٣٦)؛ وانظر: لسان العرب (٣/ ٣٨٩)،مادة لحد(ل ح د)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري (٢/ ٥٣٤).

(١٥٥) المفردات في غريب القرآن، (ص٧٣٧)، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (٤/ ٤٢٠)، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن عاشور (١٧/ ٢٢٩).

(١٥٦) تفسير بن أبي حاتم (٨/ ٢٤٨٣)،تفسير الطبري(٨/ ٦٠٢)،

(١٥٧) منهم عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما، ينظر: تفسير بن أبي حاتم (٨/ ٢٤٨٣)،تفسير الطبري(٨/ ٦٠٢)، فتح القدير محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، (٣/ ٥٢٩).

(١٥٨) المصادر السابقة.

(١٥٩) المصادر السابقة .

(١٦٠) أحكام ابن الفرس (٣/ ٢٩٨)،انظر زاد المسير(٣/ ٢٣١)، وممن ذهَب إلى القول بعمومِ المرادِ به الظُّلمِ هاهنا: ابنُ جَرير، وابن عطية، والقرطبيُّ، وابنُ كثير، وابن عاشور، والشنقيطيُّ.

=

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الحج: ٢٩]:

التفث: ما يأتيه المحرم بعد حله مما كان محظورًا عليه، كالحلق والتقصير وإزالة الشعث ونحوه من إقامة الخمس من الفطرة التي جاءت في الحديث، وفي مقتضى ذلك قضاء جميع المناسك إذ لا يكون قضاء التفث إلا بعد ذلك(١٦١).

وقد اختلف في غير الحاج هل عليه أن يترك إلغاء التفث عن نفسه أيام الحج أم لا؟ فذهب الجمهور إلى أنه لا يحرم عليه تقليم الأظافر ولا قص الشارب ونحو ذلك.

وقالت عائشة(١٦٢) رضي الله تعالى عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يهدي في المدينة فافتلوا قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئًا مما يجتنب المحرم(١٦٣).

المطلب السابع: سورة النور

وقوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة النور: ٣٢]. وعد تعالى بإغناء الفقراء المتزوجين طلب

=

يُنظر: ((تفسير ابن جرير)) (١٦/ ٥١٠)، المحرر،(٤/ ١١٦) ، ((تفسير القرطبي)) (١٢/ ٣٦)، ((تفسير ابن كثير)) (٥/ ٤١١، ٤١٢)، ((تفسير ابن عاشور)) (١٧/ ٢٣٩)، ((أضواء البيان)) للشنقيطي (٤/ ٢٩٤). قال ابنُ جَرير: (أَوْلى الأقوال التي ذَكرناها في تأويلِ ذلك بالصوابِ: القولُ الذي ذَكرناه عن ابن مسعودٍ، وابن عبَّاس، من أنه معنيٌّ بالظلم في هذا الموضع كلُّ معصية لله؛ وذلك أنَّ الله عمَّ بقوله: وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ [الحج: ٢٥]، ولم يُخصَّص به ظلمٌ دون ظُلمٍ في خبرٍ ولا عقْل؛ فهو على عُمومِه). ((تفسير ابن جرير)) (١٦/ ٥١٠)

(١٦١) روى الطبري بسنده عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: التفث: المناسك كلها.، وعن ابن عباس، أنه قال، في قوله: (ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ) قال: التفث: حلق الرأس، وأخذ من الشاربين، ونتف الإبط، وحلق العانة، وقصّ الأظفار، والأخذ من العارضين، ورمي الجمار، والموقف بعرفة والمزدلفة. وانظر: التحرير والتنوير(١٧/ ١٤٩)، تفسير السعدي (ص ٥٢٦).

(١٦٢) وأصله ما رواه الإمام مسلم رمه الله بسنده عنها رصي الله عنها أنها قالت:(«أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له، حتى نحر الهدي» صحيح مسلم حديث (١٣٢١)

(١٦٣) أحكام ابن الفرس (٢/ ٣٠٥).

رضا الله تعالى. وقد قال ابن مسعودﷺ: التمسوا الغنى في النكاح(١٦٤). وقال عمر(١٦٥)ﷺ: عجبي لمن لا يطلب الغنى بالنكاح(١٦٦).

قوله تعالى: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة النور: ٦٠].

وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ﴾ الآية: قال ابن مسعود(١٦٧) وابن جبير: الذي أبيح وضعه لهذه الصنيعة الجلباب الذي فوق الخمار والرداء(١٦٨).

المطلب الثامن: سورة الفرقان

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ﴿٧٢﴾﴾ [سورة الفرقان: ٧٢]: الزور: كل الباطل، فأعظمه الشرك وبه فسر الضحاك وابن زيد. ومنه الغناء وبه فسر مجاهد. ومنه الكذب وبه فسر ابن جريج. ويشهدون على القولين الأولين من المشاهدة، وعلى القول الثالث من الشهادة لا من المشاهدة. فالمراد الشهادة بالزور، وهو قول علي بن أبي طالب وغيره(١٦٩).

المطلب التاسع: سورة ق

قوله تعالى: ﴿فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة ق: ٣٩-٤٠]. اختلف في قوله تعالى: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ فقيل هي الركعتان قبل المغرب، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، كأنه روعي أدبار صلاة النهار كما روعي أدبار النجوم في صلاة الليل. فقيل هي الركعتان مع الفجر، وقال هذا عمر بن الخطابﷺوعلي بن أبي طالبﷺ(١٧٠) والشعبي والأوزاعي وغيرهم؛ وقيل: هي

(١٦٤) تفسير الطبري (١٩/ ١١٦)، تفسير بن أبي حاتم (٨/ ٣١٨٢).
(١٦٥) تفسير ابن عطية (٤/ ١٨٠).
(١٦٦)أحكام ابن الفرس (٣/ ٣٧٦).
(١٦٧) تفسير الطبري (١٩/ ٢١٧)،
(١٦٨) أحكام ابن الفرس (٣/ ٣٨٧).
(١٦٩) أحكام ابن الفرس (٣/ ٤٠٠).
(١٧٠) تفسير الطبري (٢٢/ ٣٧٨)، تفسير بن كثير (٧/ ٤١٠).

الوتر، قاله ابن عباس﵄(١٧١) فيما ذكره عنه بعضهم؛ وقيل: هي صلاة الليل. وهي النوافل إثر الصلوات، قاله ابن زيد وابن عباس﵄(١٧٢) أيضًا. وهذا القول أظهر على لفظ الآية(١٧٣).

وقد رجّح الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله أن المراد بأدبار السجود الركعتان بعد المغرب؛ بقوله: (وأولى الأقوال في ذلك بالصحة، قول من قال: هما الركعتان بعد المغرب، لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك(١٧٤). وحرره شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: (وقد رُوِي عن طائفة من السلف أن ﴿وَأَدۡبَارَ ٱلسُّجُودِ﴾ الركعتان بعد المغرب، و﴿ وَإِدۡبَارَ ٱلنُّجُومِ﴾ ركعتا الفجر، فإحداهما تشتبه بالأخرى. فقوله ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡهُ وَأَدۡبَارَ ٱلسُّجُودِ﴾ [سورة ق: ٤٠]، إذا فُسِّر هذا بالتسبيح دُبُرَ الصلاة كان اللفظ دالاً على هذا.

والسلف الذين فسّروها بهذا كأنهم -والله أعلم- أرادوا أن أولَ ما يُكتَب في صحيفة النهار ركعتا الفجر، وآخر ما يُرفع ركعتا المغرب، فقد رُوِي أنهما تُرفعان مع عمل النهار؛ ولفظ التسبيح يتناول هذا كله، منه واجب ومنه مستحب(١٧٥).

المطلب العاشر: سورة الذاريات

قوله تعالى: ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ﴾ [سورة الذاريات: ١٧]: اختلف في معنى الآية. فقال أنس بن مالك رضي الله عنه(١٧٦): المراد بذلك أنهم كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء(١٧٧).

المطلب الحادي عشر: سورة النجم

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلۡمَغۡفِرَةِۚ هُوَ أَعۡلَمُ بِكُمۡ إِذۡ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَإِذۡ أَنتُمۡ أَجِنَّةٞ فِي بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡۖ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾ [سورة النجم: ٣٢] يحتمل أن يراد به الصغائر المغفورة عند اجتناب الكبائر، وعلى هذا يأتي ما روي عن

(١٧١) تفسير الطبري (٢٢/ ٣٧٩)، تفسير بن كثير (٧/ ٤١٠)..
(١٧٢) تفسير الطبري (٢٢/ ٣٨٠)، تفسير بن كثير (٧/ ٤١٠).
(١٧٣) أحكام ابن الفرس (٣/ ٥٠٤).
(١٧٤) تفسير الطبري (٢٢/ ٣٨١).
(١٧٥) جامع المسائل، شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٩٤).
(١٧٦) تفسير الطبري (٢٠/ ١٧٨)، تفسير ابن عطية (٥/ ١٧٤).
(١٧٧) أحكام ابن الفرس (٣/ ٥٠٥).

أبي هريرةﷺ أنه قال: هو النظرة والغمزة والقبلة والمباشرة(١٧٨). وقيل: هو أن يصيب الذنب ثم يتوب منه، وعلى هذا يأتي قول عبد الله بن عمرو بن العاص أنه ما دون الشرك. وروي عن أبي هريرة ﷺأنه قال: اللمم: الجماع والشرب والسرقة ثم يتوب فاعل ذلك فلا يعود(١٧٩).

قال القاضي أبو محمد بن عطية رحمه الله: وهذا كالذي قبله، فكأن هذا التأويل يقتضي الرفق بالناس في إدخالهم في الوعد بالحسنى، إذ الغالب في المؤمنين مواقعة المعاصي(١٨٠).

المطلب الثاني عشر: سورة الممتحنة

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الممتحنة: ١٢]. قال ابن عباسﷺ(١٨١) وأنسﷺ(١٨٢) وغيرهما: هو النوح وشق الجيوب ووشم الخدود ووصل الشعر؛ وغير ذلك مما أمرت السنة بتركه فرضًا كان أو ندبًا(١٨٣).

المطلب الثالث عشر: سورة الطلاق

وله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾﴾ [سورة الطلاق: ١]. اختلف في هذه الفاحشة التي أباحت خروج المعتدة ما هو؟ فقال الحسن ومجاهد وقتادة هي الزنا، فتخرج بإقامة الحد، وهو قول الليث والشعبي وغيرهما. وقال ابن عباس رضي الله عنه: هي البذاء على الأحماء، فتخرج ويسقط حقها من السكنى ويلزمها الإقامة في مسكن تتخذه حفظًا

(١٧٨) تفسير الطبري (٢٢/ ٥٣٤).

(٤) تفسير الطبري(١٩/ ٢١٧) ،التفسير الوسيط(٤/ ٢٠١) ١٧٩)أحكام ابن الفرس (٣/ ٥١٢)؛.ينظر: زاد المسير(٤/ ١٩٠).

(١٨٠) المحرر الوجيز (٥/ ٢٠٤).

(١٨١) تفسير الطبري (٢٣/ ٣٤١)، التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، ابن جزي الكلبي (٢/ ٣٦٨).

(١٨٢)المصدران السابقان.

(١٨٣) أحكام ابن الفرس (٣/ ٥٢٢).

للنسب(١٨٤). وقال ابن عمر رضي الله عنه والسدي هي الخروج عن البيت خروج انتقال، فمتى فعلت ذلك فقد سقط حقها في السكنى(١٨٥).

وقال ابن عباس أيضًا: الفاحشة جميع المعاصي، فمتى سرقت أو قذفت أو زنت أو أربت في تجارة وغير ذلك فقد سقط حقها في السكنى(١٨٦).

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝﴾ [سورة الطلاق: ٢]. اختلف في الإشهاد المأمور به على أي شيء أمر الله تعالى أن يكون؟ فقال الجمهور: الرجعة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: المراد على الرجعة وعلى الطلاق(١٨٧)، لأن الإشهاد يرفع من النوازل إشكالات كثيرة؛ وهو أظهر لأنه جاء عقبهما جميعًا فوجب أن يرجع إليهما(١٨٨).

المطلب الرابع عشر: سورة المزمل

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝﴾ [سورة المزمل: ٢٠]: ذكر الله تعالى الأعذار التي هي حائلة بين بني آدم وبين قيام الليل، وهي المرض؛ والضرب في الأرض وهو السفر في تجارة أو غزو. وفي هذه الآية فضيلة الضرب في الأرض للتجارة لسوقها في الآية مع الجهاد.

(١٨٤) تفسير الطبري (٢٣/ ٤٣٩)

(١٨٥) تفسير الطبري (٢٣/ ٤٤٠)، التَّفْسِيرُ البَسِيْط، الواحدي، (٢١/ ٥٠٢).

(١٨٦) تفسير الطبري (٢٣/ ٤٣٩)، أحكام ابن الفرس (٣/ ٥٧٤).

(١٨٧) تفسير الطبري (٢٣/ ٤٤٤) المحرر الوجيز (٥/ ٣٣٤).

(١٨٨) أحكام ابن الفرس (٣/ ٥٧٦).

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنه: أحب موت إلي بعد القتل في سبيل الله أن أموت وأنا أضرب في الأرض أبتغي من فضل اله ثم كرر الأمر بقراءة ما تيسر منه تأكيدًا(١٨٩).

المطلب الخامس عشر: سورة الأعلى

قوله تعالى: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ١٤ وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ١٥﴾ [سورة الأعلى: ١٤-١٥]: اختلف في معنى قوله تعالى: {تزكى}، فقيل طهر نفسه ونماها بالخير. قال ابن عباس(١٩٠) أيضًا وابن المسيب وغيره ما المعنى: من أدى زكاة الفطر(١٩١).

(١٨٩) أحكام ابن الفرس (٣/ ٦٠١)، وانظر قول ابن عمر رضي الله عنه في: السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة، عام النشر: ١٢٨٥ هـ (٤/ ٤٢٣)..

(١٩٠) المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة بدون طبعة وبدون تاريخ، زاد المسير (٤/ ٤٣٢).

(١٩١) أحكام ابن الفرس (٣/ ٦١٦)، وانظر: ما أخرجه ابن خزيمة بسنده عن عبد الله المزني عن أبيه عن جده ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية {قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى} ، فقال أنزلت في زكاة الفطر).ينظر : صحيح ابن خزيمة، كتاب الزكاة، باب ذكر ثناء الله عز وجل على مؤدي صدقة الفطر، حديث (٢٤٢٠).

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وبعد:

فقد توارد وتكاثر العلماء على دراسة كتاب الله عز وجل وعلومه ليبلغوا عن رب العالمين، ومن هؤلاء العلماء الأجلاء الإمام أبي محمد عبد المنعم بن عبدالرحيم ابن الفرس الأندلسي الذي أشتهر بكتابه أحكام القرآن، ضمنه جملة من مسائل علوم الشريعة الإسلامية وقد ظهر لي من خلال دراستي لهذا الكتاب **نتائج التي أوجزها بالتالي**:

١. أنه رحمه الله أورد الأقوال المختلفة للصحابة رضوان الله عليهم في كتابه.

٢. ذكر ما أجمع عليه الصحابة في مواضع من تفسيره ما يؤكد أن الاختلاف في التفسير عند الصحابة هو اختلاف تنوع لا تضاد.

٣. استدرك على كثير من الأئمة العلماء وبين الحق بدليله وممن أكثر الاستدراك عليه الإمام الكيا الهراسي رحمه الله في كتابه أحكام القرآن، الإمام النقاش.

٤. أورد رحمه الله في كتابه جملة من القراءات سواء المتواترة أو الشاذة.

٥. وإن كان رحمه الله مالكي المذهب إلا أنه فقيه مجتهد متبع للدليل.

٦. اعتنى رحمه الله بذكر علوم القرآن وخاصة الناسخ والمنسوخ في تفسيره.

٧. ذكر جملة من الدلالات اللفظية للمف ردة القرآنية أو الأشباه والنظائر.

أما أهم التوصيات التي بدت لي فهي كالتالي:

١. أنه رحمه الله أورد الأقوال المختلفة للصحابة في كتابه، لو جمعت في بحث يكون عنوانه: **اختلاف الصحابة في التفسير وأثره في استنباط الأحكام عند الفرس من خلال كتابه أحكام القرآن**.

٢. ذكر ما أجمع عليه الصحابة في مواضع من تفسيره لو جمع في بحث يكون عنوانه: **اجماع الصحابة عند الفرس من خلال كتابه أحكام القرآن**.

٣. أنه رحمه الله كثيراً ما يستدرك على الكيا الهراسي أرى أن تجمع استدراكاته فبي بحث مستقل أقترح أن يكون عنوانه: **استدراكات الإمام ابن الفرس على الإمام الكيا الهراسي في كتابه أحكام القرآن**.

٤. وكذا الأمر بالنسبة للنقاش لو جمعت استدراكاته في بحث أقترح أن يكون عنوانه: **استدراكات الإمام ابن الفرس على الإمام النقاش**.

٥. أن الإمام ابن الفرس رحمه الله عني بالناسخ والمنسوخ عناية فاق بها من ألف في بابه، أرى

أن يجمع الناسخ والمنسوخ من كتابه في بحث أقترح أن يكون عنوانه: **الناسخ والمنسوخ عند الإمام ابن الفرس في كتابه أحكام لقرآن**.

٦. أنه رحمه الله أورد جملة من القراءات مع ما يترتب عليها من أحكام فلو جمعت القراءات في بحث مستقل أقترح أن يكون عنوانه: **القراءات عند الإمام ابن الفرس وأثرها في استنباط الأحكام**.

٧. أنه رحمه الله أورد جملة من الدلالات اللفظية للمفردة القرآنية، فلو جمعت القراءات في بحث مستقل أقترح أن يكون عنوانه: **الدلالات اللفظية للمفردة القرآنية وأثرها في اختلاف الفقهاء**.

هذا والله تعالى أعلم. وما توفيقي إلا بالله عليه تو كلت وإليه أنيب.

المصادر والمراجع

١. أحكام القرآن للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، الطبعة الأولى (١٤٢١ه- ٢٠٠٠م)، دار الكتاب العربي.

٢. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، لطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٣. الاستعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر القرطبي المتوفى(٤٦٣ه)تحقيق علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الطبعة الأولى(١٤١٥ه-١٩٩٥م)، دار الكتب العلمية.

٤. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٥ هـ.

٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

٦. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة

٧. الفهرست، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (المتوفى: ٤٣٨هـ)، تحقيق إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت – لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ مـ.

٨. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس١٩٨٤ هـ

٩. تدريب الراوي جلال الدين السيوطي(٨٤٩ه-٩١١ه) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف مكتبة القاهرة(١/ ١٩٧)،

١٠. التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم

– بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٦ هـ

١١. تفسير الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٧ – ٢٠٠٦ م.

١٢. التَّفْسِيرُ البَسِيْط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.

١٣. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة – ١٤١٩ هـ.

١٤. تفسير القرآن العظيم لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الرابعة (١٤٣٧ه)، دار ابن الجوزي.

١٥. تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير، حققه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه أبو إسحاق الحويني، اختصره أ. د. حكمت بشير، دار ابن الجوزي.

١٦. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م.

١٧. تفسير القرآن الكريم، لفضيلة العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي، الطبعة الرابعة١٤٣٧ه.

١٨. التفسير الوسيط أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، نشر عمادة البحث العلمي – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.

١٩. تفسير عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩ه

٢٠. التفسير من سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، دراسة وتحقيق د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

٢١. التفسير والمفسرون، تأليف الدكتور محمد حسين الذهبي، دار احياء التراث العربي، الطبعة الثانية(١٣٩٦٠١٩٧٦م)،

٢٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م.

٢٣. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٢٤. الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.

٢٥. جامع المسائل، شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ)، تحقيق محمد عزير شمس، إشراف بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – مكة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٢٦. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبوعبدالله البخاري الجعفي، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ،

٢٧. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

٢٨. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

٢٩. الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك

الأنصاري الأوسي المراكشي (المتوفى: ٧٠٣ هـ)، حققة وعلق عليه الدكتور إحسان عباس، الدكتور محمد بن شريفة، الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة الأولى، ٢٠١٢ م.

٣٠. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ.

٣١. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة، عام النشر: ١٢٨٥ هـ

٣٢. سنن أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م.

٣٣. سير أعلام النبلاء شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

٣٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م

٣٥. طبقات المفسرين تصنيف الحافظ شمس الدين بن علي الداودي المتوفى(٩٤٥ه) مراجعة وضبط لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية.

٣٦. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ه.

٣٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة-بيروت، ١٣٧٩رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

٣٨. فتح القدير محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن

كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت الطبعة الأولى – ١٤١٤ هـ

٣٩. فصول في أصول التفسير، الدكتور مساعد الطيار.

٤٠. الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي (٣٩٢-٤٦٣)، مطبعة السعادة بالقاهرة(ص٩٩-١٠٠).

٤١. لسان العرب محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ

٤٢. مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصري (المتوفى: ٢٠٩هـ) تحقيق محمد فواد سزگين، مكتبة الخانجي، القاهرة، عام ١٣٨١ هـ.

٤٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ.

٤٤. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة بدون طبعة وبدون تاريخ،

٤٥. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م،

٤٦. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٤٧. مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي، ١٥٩ـ ٢٣٥ هـ). دار القبلة، تحقيق محمد عوامة.

٤٨. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٤٩. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٥٠. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني

(المتوفى: ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٢ هـ.

٥١. تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

٥٢. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٥٣. مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، شرحه الدكتور مساعد بن سليمان الطيار، الطبعة الثانية ١٤٢٨ه، دار ابن الجوزي.

٥٤. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢.

٥٥. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، تحقيق إحسان عباس، دار صادر– بيروت.

٥٦. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية – لبنان / صيدا.

Romanization of Resources

1. Ahkaam Al-Quran، by Imam Abu Bakr Muhammad bin 'Abdullah، known as Ibn Al-Arabi، Verifier: 'Abdul-Razzaq Al-Mahdi، first edition (1421 AH - 2000 AD)، House of Arabian Book.

2. Ahkaam Al-Quran، Ahmad bin 'Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Jassas Al-Hanafi (died: 370 AH)، Verifier: 'Abdul-Salam Muhammad 'Ali Shaheen، House of Scientific Books، Beirut - Lebanon، first edition، 1415 AH / 1994 AD.

3. Al'istee'aab fee Ma'rifat Al'ashaab، Abu 'Omar Yusuf bin 'Abdullah bin 'Abdul-Barr Al-Qurtubi، (died: 463 AH)، Verifier: 'Ali Muhammad Mu'awwadh، and Sheikh 'Adel Ahmed 'Abdul-Mawjoud، first edition (1415 AH-1995 AD)، House of Scientific Books.

4. Al'isaabah fee Tamyeez Assahabah، Abu Al-Fadhl Ahmed bin 'Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar Al-'Asqalani (died: 852 AH)، Verifier: 'Adel Ahmed 'Abdul-Mawjoud and 'Ali Muhammad Mu'awwadh، House of Scientific Books - Beirut، first edition - 1415 AH (1/158).

5. 'I'laam Almuwaqqi'een 'an Rab Al-'Aalameen، Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyoub bin Sa'd Shamsuddeen Ibn Qayyim Al-Jawziyyah (died: 751 AH)، Verifier: Muhammad 'Abdul-Salam Ibrahim، House of Scientific Books، Beirut، first edition، 1411 AH - 1991 AD.

6. Basaa'ir Thawee Attamyeez fee Lataa'if Alkitaab Al'azeez، Majduddeen Abu Tahir Muhammad bin Ya'qoub Al-Fairouzabadi (died: 817 AH)، Verifier: Muhammad 'Ali Al-Najjar، the Supreme Council for Islamic Affairs – Committee for the Revival of Islamic Heritage، Cairo.

7. Alfahrast، Abu Al-Faraj Muhammad bin Ishaaq bin Muhammad Al-Warraaq Al-Baghdadi Al-Mu'tazili Al-Shee'i (known as Ibn Al-Nadim) (died: 438 AH)، Verifier: Ibrahim Ramadhan، Dar Al-Ma'rifah، Beirut – Lebanon، second edition، 1417 AH – 1997 AD.

8. Attahreer Wattanweer، Muhammad Al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad Al-Tahir bin 'Aashour Al-Tunisi (died: 1393 AH)، Tunisian House of Publishing – Tunisia، 1984 AH.

9. Tadreeb Arraawee، Jalaluddeen Al-Suyouti (849 AH - 911 AH) Verifier: 'Abdul-Wahab 'Abdul-Latif، Cairo Library (1/197).

10. Attasheel Li'oloum Attanzeel، Abu Al-Qasim Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin 'Abdullah، Ibn Juzy Al-Kalbi Al-Gharnati (died: 741 AH)، Verifier: Dr. 'Abdullah Al-Khalidi، Dar Al-'Arqam bin Abi Al-'Arqam – Beirut، first edition – 1416 AH.

11. Tafseer Al-Imam Al-Shafi'i، Al-Shafi'i Abu 'Abdullah Muhammad bin Idrees bin Al-'Abbas bin 'Othman bin Shafi' bin 'Abdul-Muttalib bin 'Abd Manaf Al-Muttalibi Al-Qurashi Al-Makki (died: 204 AH)، collection، verification and study: Dr. Ahmed bin Mustafa Al-Farran (PhD thesis)، Dar Al-Tadmuriyah – Kingdom of Saudi Arabia، first edition، 1427 AH – 2006 AD.

12. Attafseer Al-Baseet، Abu Al-Hassan 'Ali bin Ahmed bin Muhammad bin 'Ali Al-Wahidi، Al-Naysabouri، Al-Shafi'i (died: 468 AH)، the origin of its verification is in (15) PhD theses at the University of Imam Muhammad bin Saud، Imam Muhammad bin Saud Islamic University، first edition، 1430 AH.

13. Tafseer Al-Qur'an Al'azheem، Ibn Abi Hatim Abu Muhammad 'Abdul-Rahman bin Muhammad bin Idrees bin Al-Munthir Al-Tameemi، Al-Hanzhali Al-Razi Ibn Abi Hatim (died: 327 AH)، Verifier: 'As'ad Muhammad Al-Tayyib، Nizar Mustafa Al-Baz Library – Saudi Arabia، third edition – 1419 AH.

14. Tafseer Al-Qur'an Al'azheem، Sheikh Muhammad bin Salih Al-'Othaymeen، Fourth Edition (1437 AH)، Dar Ibn Al-Jawzi.

15. Tafseer Al-Qur'an Al'azheem، Imam Ibn Katheer، verified، its hadiths inspected and commented on by: Abu Ishaaq Al-Huwaini، summed up by Prof. Hikmat Bashir، Dar Ibn Al-Jawzi.

16. Tafseer Al-Qur'an Al'azheem، Abu Al-Fida'a Ismail bin 'Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri and then Al-Dimashqi (died: 774 AH)، verification: Sami bin Muhammad Salamah، Dar Taibah for Publishing and Distribution، second edition، 1420 AH – 1999 AD.

17. Tafseer Al-Qur'an Alkareem، Sheikh Muhammad bin Saleh bin 'Othaimeen، printed under the supervision of Sheikh Muhammad bin Saleh Al-'Othaymeen Charitable Foundation، Dar Ibn Al-Jawzi، fourth

edition، 1437 AH.

18. Attafseer Alwaseet، Abu Al-Hasan 'Ali bin Ahmed bin Muhammad bin 'Ali Al-Wahidi، Al-Naysabouri Al-Shafi'i (died: 468 AH)، the origin of his verification is in (15) PhD thesis at Imam Muhammad bin Saud University، published by the Deanship of Scientific Research – Imam Muhammad bin Saud Islamic University، first edition، 1430 AH.

19. Tafseer 'Abdul-Razzaq، Abu Bakr 'Abdul-Razzaq bin Hammam bin Naafi' Al-Himyari Al-Yamani Al-San'ani (died: 211 AH)، House of Scientific Books، study and verification: Dr. Mahmoud Muhammad 'Abduh، House of Scientific Books – Beirut، first edition، 1419 AH.

20. Attafseer min Sunan Sa'eed bin Mansour، Abu 'Othman Sa'eed bin Mansour bin Shu'bah Al-Khorasani Al-Juzjani (died: 227 AH)، study and verification by Dr. Sa'd bin 'Abdullah bin 'Abdul-'Aziz 'Aal Hamid، Dar Al-Sumay'i for Publishing and Distribution، first edition، 1417 AH – 1997 AD.

21. Attafseer Walmufassiroun، Dr. Muhammad Hussein Al-Thahabi، House of Arabian Heritage Revival، second edition (1396-1976 AD).

22. Taiseer Al-Kareem Al-Rahman fee Tafseer Kalaam Al-Mannaan، 'Abdul-Rahman bin Nasir bin 'Abdullah Al-Sa'di (died: 1376 AH)، verification by: 'Abdul-Rahman bin Mualla Al-Luwaihiq، Al-Resalah Foundation، first edition، 1420 AH – 2000 AD.

23. Jaami' Albayaan fee Ta'weel Al-Qur'an، Muhammad bin Jareer bin Yazeed bin Katheer bin Ghalib Al-'Amali Abu Ja'far Al-Tabari (died: 310 AH)، verification: Ahmed Muhammad Shakir، Al-Resalah Foundation، first edition، 1420 AH – 2000 AD.

24. Aljaami' Assaheeh Almukhtasar، Muhammad bin Ismail Abu 'Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi، Dar Ibn Katheer، Al-Yamamah – Beirut، third edition، 1407 – 1987، Verifier: Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha، Professor of Hadith and its Sciences at the Faculty of Sharia - University of Damascus.

25. Jaami' Almasaa'il، Sheikhul-Islam Ahmed bin 'Abdul-Halim bin 'Abdul-Salam bin Taimiyyah (661 - 728 AH)، Verifier: Muhammad 'Ozair Shams، supervised by: Bakr bin 'Abdullah Abu Zaid، Dar 'Aalam

Al-Fawaa`id for Publishing and Distribution – Mecca، first edition، 1422 AH.

26. Aljaami' Almusnad Assaheeh Almukhtasar min 'Omour Rasoul Allah (PBUH) Wasunanihi Wa'ayyaamih، Muhammad bin Ismail Abu 'Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi، Verifier: Muhammad Zuhair bin Nasir Al-Nasir، Dar Tawq Al-Najaat (photocopied from Al-Sultaniyyah، numbering of: Muhammad Fu'ad 'Abdul-Baqi، first edition، 1422 AH.

27. Aljaami' Li'ahkaam Al-Qur'an = Tafseer Al-Qurtubi، Abu 'Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-'Ansaari Al-Khazraji Shamsuddeen Al-Qurtubi (died: 671 AH)، verification: Ahmed Al-Baraddouni and Ibrahim Atfeesh، Egyptian Books House – Cairo، second edition، 1384 AH.

28. Al-Deebaaj Almuthahhab fee Ma'rifat 'A'yaan 'Olama'a، Ibrahim bin 'Ali bin Muhammad، Ibn Farhoun، Burhanuddeen Al-Ya'muri (died: 799 AH)، verification and commentary: Dr. Muhammad Al-Ahmadi Abu Al-Nour، Dar Al-Turath for Printing and Publishing، Cairo.

29. Althail Wattakmilah Likitabai AlMawsoul Wassilah، Abu 'Abdullah Muhammad bin Muhammad bin 'Abdul-Malik Al-Ansari Al-Awsi Al-Maraakishi (died: 703 AH)، edited and commented on by: Dr. 'Ihsan 'Abbas، Dr. Muhammad bin Shareefah and Dr. Bashshaar 'Awadh Ma'rouf، Dar Al-Gharb Al-Islami، Tunisia، First edition، 2012 AD.

30. Zaad Almaseer fee 'Elm Attafseer، Jamaluddeen Abu Al-Faraj 'Abdul-Rahman bin 'Ali bin Muhammad Al-Jawzi (died: 597 AH)، verification: 'Abdul-Razzaq Al-Mahdi، House of Arabian Book – Beirut، first edition – 1422 AH.

31. Assiraaj Almuneer fee Al'i'aanah 'ala Ma'rifat Ba'dh Ma'aani Kalaam Rabbina Al-Hakeem Al-Khabeer، Shamsuddeen، Muhammad bin Ahmed Al-Khateeb Al-Sharbeeni Al-Shafi'i (died: 977 AH)، Bulaq Press (Al-Ameeriyah) – Cairo، Publication year: 1285 AH.

32. Sunan Abu Dawood، Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaaq bin Basheer bin Shaddaad bin 'Amr Al-Azdi Al-Sijistani (died: 275 AH)، Verifier: Shu'aib Al-Arna'out – Muhammad Kamil Qarah Belli، Dar Al-Resalah Al-'Alamiyah، first edition، 1430 AH – 2009 AD.

33. Siyar 'A'alaam Annubala'a، Shamsuddeen Abu 'Abdullah Muhammad bin Ahmed bin 'Othman bin Qaymaz Al-Thahabi (died: 748 AH)، verification by: a group of verifiers under the supervision of Sheikh Shu'aib Al-Arna'out، Al-Resalah Foundation، third edition، 1405 AH / 1985 AD.

34. Assihaah Taaj Allughah Wasihaah Al-'Arabiyah، Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari Al-Faraabi (died: 393 AH)، Verifier: Ahmed 'Abdul-Ghafour 'Attar، Science for Millions House – Beirut، fourth edition، 1407 AH - 1987 AD.

35. Tabaqaat Al-Mufassireen، Classification of Al-Hafizh Shamsuddeen bin 'Ali Al-Dawdi، (died: 945 AH)، reviewed and adjusted by: a committee of scholars، House of Scientific Books.

36. Almusannaf، Abu Bakr 'Abdul-Razzaq bin Hammam bin Naafi' Al-Himyari Al-Yamani Al-San'ani (died: 211 AH)، verification: Habeebul-Rahman Al-'A'zhami، Academic Council، India، Islamic office، Beirut، second edition، 1403 AH.

37. Fath Al-Bari Sharh Saheeh Al-Bukhari، Ahmed bin 'Ali bin Hajar Abu Al-Fadhl Al-'Asqalaani Al-Shafi'i، Dar Al-Ma'rifah – Beirut، 1379. Numeration of: Muhammad Fu'ad 'Abdul-Baqi، verification، correction and print supervision: Muhibuddeen Al-Khateeb.

38. Fath Al-Qadeer، Muhammad bin 'Ali bin Muhammad bin 'Abdullah Al-Shawkani Al-Yamani (died: 1250 AH)، Dar Ibn Katheer، Dar Al-Kalim Al-Tayyib – Damascus، Beirut، first edition – 1414 AH.

39. Fosoul fi 'Osoul Attafseer، Dr. Musaa'id Al-Tayyar.

40. Al-Kifaayah fee 'Elm Arriwaayah، Al-Khateeb Al-Baghdadi (392-463)، Al-Sa'aadah Press، Cairo، (Pp. 99-100).

41. Lisan Al-'Arab Muhammad bin Makram bin 'Ali، Abu Al-Fadhl، Jamaluddeen Ibn Manzhour Al-Ansari Al-Afriqi (died: 711 AH)، Dar Sader – Beirut، third edition – 1414 AH.

42. Majaaz Al-Qur'an، Abu 'Obaidah Mu'ammar bin Al-Muthanna Al-Taymi Al-Basri (died: 209 AH)، Verifier: Muhammad Fu'ad Sezkain، Al-Khanji Library، Cairo، 1381 AH.

43. Almuharrar Alwajeez fee Tafseer Alkitab Al'aziz، Abu Muhammad 'Abdul-Haq bin Ghalib bin 'Abdul-Rahman bin Tammam bin 'Attiyah Al-Andalusi Al-Muharibi (died: 542 AH)، Verifier: 'Abdul-Salam 'Abdul-Shafi Muhammad، House of Scientific Books – Beirut، first edition – 1422 AH.

44. Al-Muhalla Bil'aathaar، Abu Muhammad 'Ali bin Ahmed bin Sa'eed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zhaahiri (died: 456 AH)، Dar Al-Fikr، Beirut، without edition and date.

45. Musnad Al-Imam Ahmad bin Hanbal، Abu 'Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani (died: 241 AH)، verifier: Ahmed Muhammad Shaker، Dar Al-Hadith – Cairo، first edition، 1416 AH – 1995 AD.

46. Almusnad Assaheeh Almukhtasar Binaql Al'adl 'an Al'adl 'ila Rasoul Allah، Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Naisabouri (died: 261 AH)، verification: Muhammad Fu'ad 'Abdul-Baqi، House of Revival of Arab Heritage – Beirut.

47. Musannaf Ibn Abi Shaibah، Abu Bakr 'Abdullah bin Muhammad bin Abi Shaibah Al-'Absi Al-Koufi، (159-235 AH)، Dar Al-Qiblah، Verifier: Muhammad 'Awamah.

48. Ma'ani Al-Qur'an Wa'i'raabih، Ibrahim bin Al-Sirri bin Sahl، Abu Ishaaq Al-Zajjaj (died: 311 AH)، Verifier: 'Abdul-Jaleel 'Abduh Shalabi، World of Books، Beirut، first edition، 1408 AH – 1988 AD.

49. Mu'jam Almu'allifeen، 'Omar bin Ridha bin Muhammad Raghib bin 'Abdul-Ghani Kahaalah Al-Dimashqi (died: 1408 AH)، Al-Muthanna Library – Beirut، Arabian Heritage Revival، Beirut.

50. Al-Mufradaat fee Gareeb Al-Qur'an، Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad، known as Al-Ragheb Al-Asfahani (died: 502 AH)، verification: Safwan 'Adnan Al-Dawdi، Publisher: Dar Al-Qalam، Al-Dar Al-Shamiyah – Damascus، Beirut، first edition – 1412 AH.

51. Tahtheeb Allughah، Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi، Abu Mansour (died: 370 AH)، Verifier: Muhammad 'Awadh Mer'ib، Arabian Heritage Revival – Beirut، first edition، 2001 AD.

52. Tahtheeb Allughah، Ahmed bin Faris bin Zakariya Al-Qazweeni Al-

Razi، Abu Al-Hussein (died: 395 AH)، verification: 'Abdul-Salam Muhammad Haroun، Dar Al-Fikr، 1399 AH – 1979 AD.

53. Muqaddimah fee 'Osoul Attafseer، Ibn Taymiyyah، explanation of: Dr. Musa'id bin Suleiman Al-Tayyar، second edition، 1428 AH، Dar Ibn Al-Jawzi.

54. Al-Minhaj Sharh Saheeh Muslim bin Al-Hajjaj، Abu Zakariya Muhyiddeen Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (died: 676 AH)، House of Revival of Arab Heritage – Beirut، second edition، 1392 AH.

55. Nafh Al-Teeb min Ghusn Al-Andalus Al-Rateeb Wathikr Wazeeriha Lisanuddeen bin Al-Khateeb، Shihabuddeen Ahmed bin Muhammad Al-Muqri Al-Tilmisani (died: 1041 AH)، Verifier: Ihsan 'Abbas، Dar Sader – Beirut.

56. Bughyat Alwu'aat fee Tabaqaat Allughawiyeen Wannuhaah، 'Abdul-Rahman bin Abi Bakr، Jalaluddeen Al-Suyouti (died: 911 AH)، Verifier: Muhammad Abu Al-Fadhl Ibrahim، Al-'Asriyya Library – Lebanon / Sidon.

Editorial Introduction

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon the most honorable of the prophets and messengers.

Here is Abhath Journal emerges to you, dear researchers, through the [Third Issue] of [Volume 9] for the year 2022 AD. This issue contains thirteen research papers in the humanities by researchers from Yemeni and Arab universities.

The editorial board of the journal is proud of the confidence of researchers from inside and outside Yemen through what they present of their substantial scientific research for publication. The journal has earned the trust of researchers the quality of arbitration along with the consistency of the regular dates of publishing over the period of nine years.

It is an occasion to extend thanks and gratitude to the arbitrators who make commendable efforts in evaluating and judging researches, while adhering to the deadlines set for the arbitration period.

Thanks are due to the members of the editorial board and the advisory board for their recommendations that contributed greatly to the development and improvement of the journal.

In conclusion, we appreciate the support and encouragement of the University's leadership represented by its rector, Prof. Dr. Muhammad Al-Ahdal, and Prof. Dr. Muhammad Balghaith – Vice President for Higher Studies and Scientific Research. Their unlimited encouragement and support had a great impact on the journal's success.

Head of the Editorial Board

Prof. Yousef Al-Ojaily

Contents of the Issue

- **Exegeses of the Companions According to Imam Ibn Al- Faras Al-'Andalusi in his Book Ahkam Al-Qur'an**

Dr. 'Awaatif Amin Youssef Al-Basaati.....1-53

- **Rule on Picking Truffles and Exploiting them**

Dr. Saad bin Mohammed Abdul Aziz Al-Tamimi.....54-76

- **Suspicions about the Arrangement of the Verses and Suras of the Holy Qur'an and Responding to them**

Dr. Mohammed Yahya Saad Al Monshet.....77-134

- **The Hadiths in which the Phrase: (Read if you Wish) Appears "Collection and Study"**

Mrs. Bashair bint Suleiman Al-Salem.....135-196

- **Disciplining Children in the Light of the Qur'an and the Sunnah: An Objective Rooting Study**

Dr. Naima bint Abdulaziz Hegazy.....197-223

- **Higher Education Roles and Contributions to the Development of the Educational and Training System in the Republic of Yemen**

Dr. Khalil Al-Khateeb & Ahmed Mathkor & Dr. Sultan Abdullah.....224-261

- **Preferring the Saying of the Follower to the Companion at Ibn Jarir**

Dr. Mohammed bin Salah Al-Saedi.....262-282

- **Rationing World Health Organization's Brief Quality of Life Scale (WHOQOL-BREF) on a Sample of Students from Sana'a University, Republic of Yemen**

Dr. Abdul-Salam Hussein Al-Khameesi.....283-312

- **Prevention through the Dialogical Style in the Holy Qur'an**

Dr. Abdul-Rahman bin 'Obaid Al-Rafadi.....313-354

- **The Meaning in the Parsing of the Qur'an**

Dr. Homood Atiq Radi Al-Muabady.....355-389

- **Interpretations of Allah's Saying about Jesus:** ﴿وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ١١٨﴾ **the Issues Deducted from it, the Significance of the Verse and its Analogues on the Prohibition of Supplication for Forgiveness for those who Die as Disbelievers**

Dr. Waleed Abdul-Mohsin Ahmed Al-Omary.....390-447

- **Suggestive Training Program by Using the Coordination Abilities ،and its Effect on the Complex Offensive Skill Performance of Handball Junior Players**

Dr. Khaled Ali Ahmed Al-Bura'ee.....448-489

- **The Correlation of International Law with Theoretical and Applied Sciences**

Dr. Husain Ben Ja'iz Al-Azizi.....490-516

Publishing Rules

– The research should be in the field of human sciences.
– The research should not be published or submitted for publication in another journal.
– The research should represent a scientific addition.
– The researcher is to follow the presumed scientific research mechanisms and methods.
– Quality in idea, style, method, and scientific documentation, and without scientific and linguistic errors.
– The researcher must submit his/her CV.
– Sending the research to the journal is considered a commitment by the researcher not to publish the research in another journal.
– The researcher submits an electronic copy of the research in **(Word)** format, sent via e-mail to the journal at: **info@abhath-ye.com**, with: **the title of the research, the name of the researcher (or researchers) in both Arabic and English, and a statement of the academic rank, current position, telephone, and e-mail.**
– The researcher provides an abstract in both Arabic and English within the limits of (200) words that includes**: (the research topic, its objectives, its method, the most prominent findings and recommendations, and key words of no more than five words)**.
– Recording sources and references in Arabic and in Latin script (Romanization of resources and references).
– Lotus Linotype font is to be used for writing in Arabic, in size (14) for the body, and in (11) for the footnotes, and (Times New Roman) font for writing in English in size (12), with titles written in bold, and for the font in tables (if found) in size (10).
– The title of the research and the researcher's data to be written in (SKR HEAD1) font.
– Footnotes are to be written at the bottom of each page with continuous numbering.
– Page layout: paper: (width: 17 cm), (height: 25 cm), margins: 2 cm from all sides except for the right margin 2.5 cm, gutter margin: zero.
– Line spacing: (single).
– The curated magazine template can be downloaded from the magazine website.
– Publication fees: (20,000) Yemeni riyals for Yemeni researchers.
– The research should not exceed (30) pages. If it is more than that, (1000) Yemeni riyals additional fees will be paid for each page.
– The researcher gets two hard copies of the issue in which he/she published his/her research along with an electronic transcript.
– The researcher is responsible for the validity and accuracy of the findings, data and conclusions contained in the research.

Exchanges and gifts: Applications are to be addressed in the name of the editorial Manager.

Scientific advisory board

Prof. Qassim Mohammed Borih (Professor of Management)
Hodeidah University (Yemen)
qasemberih@gmail.com

Prof. Idris Naghsh Al-Jabri (Professor in Epistemology and the History and Approaches of Science)
Nama'a Academy of Islamic and Humanistic Sciences in Rabat (Morocco)
d_aljabiry@hotmail.fr

Prof. Abdul-Mun'im Ahmed Al-Jubouri (Professor of Interpretation and Quranic Sciences) Iraqi University (Iraq)
Abdulmunem.ahmed1969@gmail.com

Prof. Maher Ismail Sabry Mohamed (Professor of Curricula, Teaching Methods and Educational Technology) Benha University (Egypt)
Mahersabry2121@yahoo.com

Prof. Mohammed Hamad Bulghith (Professor of English)
Hodeidah University (Yemen)
Bulgaith72@yahoo.com

Prof. Ezz El-Din Hassan Maad (Professor of Educational Technology)
Hodeidah University (Yemen)
drezz1969maad@gmail.com

Prof. Ghaleb bin Mohammed Al-Hadidi (Professor of Hadith and its Sciences) Umm Al-Qura University (Saudi Arabia)
g1h2a@hotmail.com

Dr. Faisal Saifan Al-Maqtari (Associate Professor of Curriculum and Teaching Methods), Hodeidah University (Yemen)
saifan7@gmail.com

Linguistic Revisor: (Arabic Lang.): Prof. Yousef Al-Ojaily
Linguistic Revisor: (English Lang.): Dr. Nayel Shamy
Formatting and Design: Prof. Ahmed Mathkor

Cover Design: E. Adnan Abduh Al-Hasany

E-Publishing: Prof. Salim Ali Al-Wosaby

General Supervisor

Prof. Mohammed Al-Ahdal – University Rector

Deputy General Supervisor

Prof. Mohammed Hamad Bulghith - Vice Rector for Postgraduate Studies and Scientific Research

Editorial Board

Head of the Editorial Board

Prof. Yousef Al-Ojaily

ogail2022@hoduniv.net.ye

Editorial Manager

Prof. Ahmed Mathkor

dr.mathkor@hoduniv.net.ye

Members of the Editorial Board

Name and Specialization	the University	Country	E-mail
Prof. Ibrahim bin Ibrahim Al-Quaiby (Prof. of Hadith &its Sciences)	Hodeidah University	Yemen	alqoribi2021@gmail.com
Prof. Faisal Ali Al-Zabeedy. (Prof. of Jurisprudence)	Hodeidah University	Yemen	Fzabidi28@gmail.com
Prof. Mehdar Al-Shehary (Prof. of Edu. Technology)	Hodeidah University	Yemen	mehdhar61@hotmail.com
Prof. Fattoum Ali Al-Ahdal (Prof. of Lang. & Syntax)	Hodeidah University	Yemen	fattum2022@gmail.com
Prof. Ne'mah Ayyash Al-Zabeedy (Prof. of ELT)	Hodeidah University	Yemen	nemahayash2000@yahoo.com
Prof. Salam Aboud Al-Samra'y (Prof. of Exegesis)	Iraqi University	Iraq	dr_salam1977@yahoo.com
Dr. Ahmed Ibrahim Yabis (Assoc. Prof. of Jurisprudence)	Hodeidah University	Yemen	ahmdyabs2@gmail.com
Dr. Mahmoud Sa'eed Al-Ghazaly (Assoc. Prof. of Jurisprudence)	Hodeidah University	Yemen	msgh73@gmail.com
Dr. Abdullah Rajehy Ghanim (Assoc. Prof. of Exegesis)	Hodeidah University	Yemen	rajehi2@yahoo.com
Dr. Nouraddeen Awadh Al-Kareem Ibrahim (Assoc. Prof. of Da'wah & Culture)	Om Darman Islamic University	Sudan	nababiker113@gmail.com

الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية

ARABIC CITATION INDEX

Egyptian Knowledge Bank
بنك المعرفة المصري

Dear Prof./ Editor-in-chief of:

مجلة أبحاث - جامعة الحديدة

Congratulations! مجلة أبحاث - جامعة الحديدة (ISSN 2710-107X) has been selected for inclusion in the Arabic Citation Index (ARCI).

The data provider for the Arabic Citation Index has been advised to contact you regarding acquiring issues for XML upload to the Arabic Citation Index, hosted on Clarivate's Web of Science™ platform. Once the data provider has completed their XML preparation and uploaded your content to the Web of Science platform, your content will be available for display.

Details of the Arabic Citation Index Editorial Selection Process can be found below. To learn more about ARCI, here are some helpful links:

About the Arabic Citation Index :

http://arcival.ekb.eg/?page=aboutar.html

Clarivate LibGuide on ARCI :

https://clarivate.libguides.com/webofscienceplatform/arci#

Information on the ARCI on the Web of Science platform :

https://clarivate.com/webofsciencegroup/solutions/arabic-citation-index/

If you have any questions about the editorial process or your journal, you may contact us at ARCI@EKB.eg

Kind Regards,

Prof. Sherif Kamel Shaheen

Head of ARCI Editorial Committee

الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية
ARABIC CITATION INDEX

Ref. No. 2020J01
DOI: 10.18576/20201346
اتحاد الجامعات العربية
جامعة الحديدة
شهادة عضوية ٢٠٢٠
2020 Membership Certificate
مجلة: مجلة أبحاث – كلية التربية – جامعة الحديدة
Journal: Abhath Journal -College of Education - University of Hodeidah
أ.د. محمود عبد العاطي
مدير معامل التأثير العربي

شهادة رقم (500-2021)
معامل التأثير العربي
اتحاد الجامعات العربية
مجلة أبحاث
ISSN: 2617-3158
قد حصلت على معامل التأثير العربي لعام 2020 وقدرة 1.32
الاستاذ الدكتور محمود عبد العاطي
مدير مشروع معامل التأثير العربي

شهادة رقم (٠٢٦-٢٠٢١)
معامل التأثير العربي
اتحاد الجامعات العربية
مجلة أبحاث- كلية التربية بجامعة الحديدة(اليمن)
ISSN: 2710-107X
قد حصلت على معامل التأثير العربي لعام ٢٠٢١ وقدرة ٢.٢١
الاستاذ الدكتور محمود عبد العاطي
مدير مشروع معامل التأثير العربي

ABHATH

A Quarterly Peer-reviewed Scientific Journal

SPECIALIZED IN PUBLISHING PEER-REVIEWED RESEARCHES IN HUMANISTIC SCIENCES, THAT HAS NOT BEEN PUBLISHED BEFORE.

Whatever published in the journal expresses the opinions of the researchers, not of the journal or of the editorial board

Copyrights Reserved to the Faculty of Education – Hodeidah University

Copying from the journal for commercial purposes is not permitted

Deposit No. at the 'House of Books' in Sana'a: 201/2014.

Correspondences to be addressed to the Editorial Secretary name via the journal's E-mail or the mailing address below:

Abhath Journal – Faculty of Education – Hodeidah University

Hodeidah – Yemen Republic

P. O. Box (3114)

Website: www.abhath-ye.com

E-mail: info@abhath-ye.com

Technical Support: Prof. Salem Al-Wosabi

Printed by:

Al-Hakeemy for Printing and Publishing

Palestine St. – Hodeidah – Phone: +967 777479596

ABHATH

A Quarterly Scientific Peer Reviewed Journal

Issued by the College of Education in Hodeidah – Hodeidah University

ISSN-L: 2617-3158

P-ISSN: 2710-107X

E-ISSN: 2710-0324

www.abhath-ye.com

Vol. 9 – Third Issue – September 2022

ISSN-L :2617-3158
P-ISSN :2710-107X
E-ISSN :2710-0324

DOI:10.52840

Abhath

A quarterly scientific peer reviewed journal published by the Faculty of Education, Hodeidoh University

Vol. 9 – Third Issue – September 2022

www.abhath-ye.com